الأصول العقدية العامة للخوارج

د. عبدالرحمن عبدالله عمر
أستاذ العقيدة والفرق المساعد
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
في جامعة طيبة بالمدينة المنورة (فرع ينبع البحر)

د. خيري عبدالفتاح حبيب عبدالعزيز
أستاذ العقيدة والمذاهب الفكرية المساعد
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
في جامعة طيبة بالمدينة المنورة (فرع ينبع البحر)

الملخص:

يتناول هذا البحث نبذة عن الخوارج تشمل تعريفهم ونشأتهم وأسماءهم وإلي من ينسبون، كما تناول البحث الأصول العامة التي اتفق عليها الخوارج جميعًا، والتي خالفوا فيها منهج أهل السنة والجماعة ومنها: أنهم يكفرون بالكبائر، وأنهم لا يحتجون من السنة ما يرون أنها تخالف القرآن؛ وكذا جميع السنن التي رواها نقلة الأخبار من الصحابة الذين حكموا عليهم بالكفر؛ وبهذا ردوا كثيرًا من السنن، وأنه عندهم خلل في منهج الاستدلال من حيث أنهم يستدلون بالقرآن دون السنة، والإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه، وعدم تقيدهم بفهم الصحابة رضي الله عنهم في تفسير القرآن والسنة، واتباعهم للمتشابهات، واعتقادهم بأن الإيمان لا يتبعض، وبذهابه كله بإضاعة الأعمال، وبانفرادهم بتكفير من أخل بالعمل وأقر باللسان، إلي غير ذلك من الأصول التي خالفوا فيها أهل السنة والجماعة، كما أن في البحث رد موجز لأصولهم.

الكلمات المفتاحية: الأصول العقدية؛ الخوارج.

Kharijites' General Faith (*Aqadi*) Fundamentals

Dr. Khairi Abdelfatah Habeeb Abdelaziz
Assistant Prof. of Aqeedh (Faith) and Intellectual Doctrines,
Faculty of Arts and Humanities
Taibah University- Al Madinah Al Munawarah
Faculty of Yanbu Al bahr

Dr. Abdelrahman Abdullah Omer
Assistant Prof. of Aqeedh and Sects,
Faculty of Arts and Humanities
Taibah University- Al Madinah Al Munawarah
Faculty of Yanbu Al bahr

Abstract:

This study gives an insight into Kharijites, including their names, origin and to whom they identify themselves. The study addresses the public fundamentals agreed upon by all Kharijites. They disagree with the Ahlu Sunnah wal Jama'ah doctrine, including disbelieve in grievous sins (Al kabaer), do not use the evidence from Sunnah if it is not match with Quran, do not believe in all Sunnah narrated by the narrators and reviewers of companions and they judged them by disbelief. By doing so, they have rejected a lot of *Sunen* (prophet's sayings and doings) and they have defects in the inference methodology because they bring evidences from Quran and ignore Sunnah, belief in some of Ayahs and disbelief in the others. Kharijites do not restrict themselves to the understanding of companions, Allah bless them; in tafsir (interpret) Quran and Sunnah. They follow the false claims (Shubuhat). They think faith should be taken as a whole, to lose it means to lose the good deeds, and other basics, which they stand against the beliefs of Ahlu Alsunnah wal Jamah. In this research, there is a brief reply to their roots.

Keywords: Aqadi fundamentals, Kharijites

مقدمة:

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، مَن يهدِه الله فلا مضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[1]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[2]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[3].

أما بعد:

فإن فرقة الخوارج هي أول الفرق ظهورًا كما أنها من الفرق التي خالفت إجماع الأمة الإسلامية، وقعدت لنفسها أصولًا مبتدعة لم تكن في سلفهم، وهي فرقة كبيرة من الفرق الاعتقادية، وتمثل حركة ثورية عنيفة في تاريخ الإسلام شغلت الدولة الإسلامية فترة طويلة من الزمن، وساهمت في إضعافها،وهي من الحركات القديمة الحديثة فقد أخبر الرسول – ﷺ– أنهم لا يزالون يخرجون إلى زمن الدجال، حيث قال: «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ»[4].

فلا يزال لهم وجودهم القوي إلى اليوم، إذ بسطوا نفوذهم السياسي على بقاع واسعة من الأراضي الإسلامية في المشرق وفي المغرب العربي، وفي عُمَان وحضرموت وزنجبار (تنزانيا الآن) وما جاورها من المناطق الأفريقية في المغرب العربي، ولا تزال لهم ثقافتهم المتمثلة في المذهب الإباضي المنتشر في تلك المناطق، أضف إلي ذلك أن بعض أفكار الخوارج المتعلقة بتكفير العصاة لا يزال لها أتباع حتى وقتنا الحاضر.

فكان من الأهمية بمكان إبراز ما خرجوا به عن جماعة المسلمين وإمامهم، وعرض موقفهم من الأصول العقدية العامة لأهل السنة والجماعة، إحقاقًا للحق ونصحًا للأمة وتحذيرها مما وقعت فيه هذه الفرقة من شنائع عقدية!، لذا قد اخترت الكتابة في هذا الموضوع للأسباب الآتية:

١- أنهم من أوائل الفرق التي فرقت الأمة وأخلت بالأمن، وتسلطت على الخلفاء والعلماء.

أن النبي – ﷺ– نبه عليهم في أحاديث كثيرة محذرًا منهم، ونص على أنه إن أدركهم ليقاتلنهم قتل عاد وإرم.

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٢.

(٢) سورة النساء: الآية ١.

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان ٧٠، ٧١.

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٦١ح١٧٤)، وصححه البوصيري والألباني. انظر مصباح الزجاجة (١/٢٦)، السلسلة الصحيحة (٥/٥٨٢ح٢٤٥٥).

٢- أنه صلي الله عليه وسلم ذكر استمرارهم مما يفهم منه ضرورة متابعة العلماء لمثل هذه المناهج المنحرفة لعلهم أن ينقذوا الناس من شرورهم.

٣- ونظرًا لتجدد طوائف الخوارج بأشكال مختلفة وفي بلدان متعددة حيث يكفرون الناس حكاما ومحكومين، ويشعلون الفتن والحروب، فإن البحث يكون من مواضيع الساعة المهمة، حتى يستمر استحضار الناس لشناعة صورة هؤلاء في حياة الناس وخطرهم على الأمن والسلم ومناحي الحياة كلها.

البحوث السابقة في ميدان بحثي:

هذا وقد زخرت المكتبة الإسلامية بدراسات كثيرة لأهل العلم عن هذه الفرقة وبيان خطورتها وفساد اعتقادها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

اسم الرسالة	المرحلة	الباحث
الخوارج دراسة عقدية من خلال شروح الكتب الستة	دكتوراه	خالد بن عايش بن نامي البطيحي اللحياني
تقريرات علماء المالكية في إبطال مذهب الخوارج	دكتوراه	أحمد مبارك خلفان قذلان المزروعي
تقريرات علماء الشافعية في إبطال مذهب الخوارج	دكتوراه	مروان بن محمد بن عبد الهادي الرحيلي
موقف الإباضية المعاصرين من أصول الدين دراسة نقدية	دكتوراه	سلطان عبيد العرابي
موقف أهل السنة من المعتزلة والخوارج في مسألة الإيمان والكفر	ماجستير	زهرة محمد فادان
منهج الإستدلال عند الخوارج في العصر الحاضر _عرض ونقد_	ماجستير	إبراهيم بن صالح المحيميد
تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله	الدكتوراه	محمد هشام بن لعل محمد
جهود علماء الحنفية في الرد على الخوارج	دكتوراه	ضياء الرحمن بن جميل الرحمن
الخوارج تاريخهم وآراؤهم الإعتقادية وموقف الإسلام منها	ماجستير	غالب على عواجي
أقوال أئمة أهل السنة في الحكم على الخوارج	ماجستير	ابتهاج بنت عبد الله الشعلان
الخوارج – دراسة ونقد لمذهبهم	ماجستير	ناصر بن عبد الله السعوي
الخوارج		لسليمان الغصن

وقد تميز البحث بتركيزه على الأصول العقدية المتفق عليها لدى الخوارج، إذ وجدت أن هؤلاء الدارسين فتحوا موضوعات متشعبة، لا تعطي القارئ ما يريده من معرفة الأصول، فبقي المجال واسعًا لتناول تلك الأصول وجمعها في بحث يحصرها ويتتبع دراستها، ويوضح ما يترتب عليها.

إضافة إلي رغبتي في أن أساهم مع هؤلاء الباحثين بجهد المقل، عسى أن يكتبني الله من المجاهدين بأقلامهم والذاذين عن حياض الدين.

منهج البحث:

وقد نهجت في ترتيب أصولهم المنهج العقدي والوصفي والنقدي كلما ساعدتني المصادر على ذلك، فمثلًا بدأت بالأصول العقدية من حيث مصادر التلقي ومنهج الاستدلال، في قضايا التوحيد

والإيمان والتكفير، وتتبعت المنهج المذكور فيما بقي من أصولهم.

و قسمت البحث إلي مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة:

(أ) المقدمة

وفيها إشارة إلى أهمية الموضوع، والأسباب التي دفعتني لاختياره، والدراسات السابقة للبحث.

(ب) التمهيد

وتحدثت فيه عن:

المبحث الأول: تعريف الخوارج لغة:

المبحث الثاني: تعريف الخوارج اصطلاحًا وعرض الأقوال في ذلك ومناقشتها:

المبحث الثالث: الأسماء الأخرى للخوارج.

الفصل الأول: تحدثت فيه عن نشأة الخوارج ومؤسسها وأبرز أعلامها:

ويشتملعلى مباحث:

المبحث الأول: النشأة:

المبحث الثاني: المؤسس:

المبحث الثالث: أبرز الأعلام.

المبحث الرابع: الفرق المتفرعة عن الخوارج.

الفصل الثاني: الأصول العقدية العامة للخوارج وفيه مباحث:

المبحث الأول: مصادر التلقى.

المبحث الثاني: منهج الاستدلال.

المبحث الثالث: التوحيد.

المبحث الرابع: الإيمان وتحته مطالب:

المطلب الأول: الإيمان بالله.

المطلب الثاني: الإيمان بالملائكة.

المطلب الثالث: الإيمان بالكتب.

المطلب الرابع: الإيمان باليوم الآخر.

المطلب الخامس: الإيمان بالقدر.

المبحث الخامس: الأسماء والأحكام.

المبحث السادس: الإمامة.

المبحث السابع: الصحابة رضي الله عنهم.

المبحث الثامن: السلوك والطريق إلى الله جل وعلا.

الخاتمة: واشتملت على أهم نتائج البحث.

المصادر والمراجع.

الفهارس.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه جل وعلا، وأن يبارك فيه، وما كان فيه من خير فهو من الله وله الحمد وحده، وما كان فيه من زلل ونقص فالقلب مفتوح للنصح والارشاد والتصويب.

التمهيد: التعريف بالخوارج

المبحث الأول: التعريف في اللغة:

الخوارج جمع خارجة أي طائفة"[1] والخروج ضد الدخول، و"الخَارِجِيُّ: الذي يَخْرُجُ ويَشْرُف بنفسه، من غير أن يكون له قديمٌ"[2] وقيل: "الخارجي كل ما

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٢٨٣).

(٢) تهذيب اللغة (٢٧/٧). دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط:١، ٢٠٠١م.

فاق جنسه ونظائره"[١]. وأصل مادته (الخاء والراء والجيم) يدل على النفاذ عن الشيء قال ابن فارس: "الْخَاءُ وَالرَّاءُ وَالْجِيمُ أَصْلَانِ، وَقَدْ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّا سَلَكْنَا الطَّرِيقَ الْوَاضِحَ. فَالْأَوَّلُ: النَّفَاذُ عَنِ الشَّيْءِ. وَالثَّانِي: اخْتِلَافُ لَوْنَيْنِ."[٢].

ويطلق علماء اللغة كلمة الخوارج على طائفة من أهل الأهواء والآراء جمعتها مقالة معينة، قال الأزهري: "والخَوارِجُ: قَوْمٌ من أهلِ الْأَهْوَاء، لَهُم مَقالةٌ على حِدَةٍ."[٣]، وقال ابن منظور: "والخَوَارِجُ: الحَرُورِيَّةُ؛ والخَارِجِيَّةُ: طَائِفَةٌ مِنْهُمْ لَزِمَهُمْ هَذَا الاسمُ لِخُرُوجِهِمْ عَنِ النَّاسِ."[٤] ثم ساق قول الأزهري السابق.

ويلاحظ التوافق بين المعنى اللغوي لكلمة الخروج وما عليه منهج الخوارج؛ إذ أنهم خارجون على أئمة المسلمين وجماعتهم، وعلى عقيدة الإسلام، ولم يكن لهم سلف صالح، بل إنهم فاقوا وتميزوا على غيرهم من أهل البدع بما لم يسبقوا إليه، حيث صاروا يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان[٥].

المبحث الثاني: التعريف اصطلاحًا:

الخوارج فرقة من أهل الأهواء والآراء وقد عرِّفت بتعريفات عدة في اصطلاح علماء الفرق، فمنهم من ذهب إلى أن الخوارج هم: الذين خرجوا على علي بن أبي طالب، ولهذا السبب سموا خوارج.[٦]

وعرفهم الشهرستاني بقوله: "كل من خرج علىالإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان"[٧].

وزاد ابن حزم – رحمه الله تعالى– أن اسم الخارجي يلحق بكل من وافق هؤلاء الخارجين على الإمام علي ﷺ في آرائهم في أي زمن كان فقال: "ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون ومن خالفهم فيما ذكرنا فليس خارجيا"[٨].

ويخرج عن التعريف الأول ما حصل من الزبير وطلحة وأمنا عائشة ﷺ حيث كان خروجهم من أجل السعي لإطفاء الفتنة التي نشأت عن مقتل عثمان ﷺ ولم يكونوا موافقين للخوارج على علي في

(١) لسان العرب (٢/٢٥٠)، دار صادر، ط:١.
(٢) معجم مقاييس اللغة (٢/ ١٧٥).
(٣) تهذيب اللغة (٧/ ٢٧).
(٤) لسان العرب (٢/ ٢٥١).
(٥) انظر: الخوارج لسليمان الغصن٤٦، دار كنوز إشبيليا، ط:١، ١٤٣٠هـ .
(٦) وهذا تعريف أبي عبد الله الزبير بن أحمد الزبيري في كتابه شرح الإيمان والإسلام وتسمية الفرق والرد عليهم٤٥، دار الضياء – طنطا / مصر –، ط: ١، ١٤٢٤هـ، والأشعري في كتابه: مقالات الإسلاميين١٢٧-١٢٨، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: ٣.
(٧) الملل والنحل (١/١١٤)، دار المعرفة- بيروت — ١٤٠٤هـ.
(٨) الفصل في الملل(٢/٩٠)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

الخروج علي إجماع المسلمين على إمامته، ولم يسعوا لمقاتلته وإن كان حصل القتال بكيد من أهل الفتنة؛ يؤيد ذلك أنهم بايعوا عليًّا وأنهم رجعوا بعدما تبين لهم خطؤهم، وكان الخروج المقصود في التعريف بعد ذلك، فبقي بذلك مرادنا ببقاءالصحابة علىالعدالة؛ وذلك أن التفسيق انتفى بانتفاء بدعة الخروج[1]، وكذا يخرج من هذا التعريف – أيضًا – كل من خرج على غير علي ﷺ من أئمة المسلمين من الخوارج الذين أتوا بعد علىﷺ.

وأما تعريف الشهرستاني فينتقد عليه – أيضًا – بأن كل من خرج على الإمام الحق ليس بالضرورة أن يكون خارجيًّا، فالخارجون على الإمام العادل أقسام، فمنهم من لا تأويل لهم كقطاع الطريق ومن في حكمهم، ومنهم الخوارج الذين يكفرون أهل الحق... ومنهم قوم من أهل الحق صدر خروجهم عن اجتهاد وتأويل سائغ، كالحسين بن علي، وأهل المدينة في الحرة، والقراء الذين خرجوا على الحجاج، ومنهم من خرجوا لطلب الملك فقط سواء كان فيهم شبهة أم لا وهم البغاة[2].

وأما تعريف ابن حزم فيخرج منه خوارج العصر كجماعات التكفير؛ إذ أنها لا تنكر التحكيم، ولا يُكفرون أصحاب الكبائر، وإن أخذوا ببعض أصول الخوارج وسلكوا سبيلهم.

وعليه فإن التعريف الأجمع لفرق الخوارج هو تعريف الدكتور ناصر العقل حيث قال: "الخوارج: هم الذين يُكفِّرون بالمعاصي، ويَخرُجون علىأئمة المسلمين وجماعتهم. ويشمل ذلك الخوارج الأولين (المحكّمة الحرورية)، ومن تفرع عنهم من الأزارقة والصفرية والنجدات، (وهذه الثلاث قد انقرضت)، والأباضية (وهم باقون إلى اليوم). كما يشمل اسم الخوارج كل من أخذ بأصولهم وسلك سبيلهم، كجماعات التكفير والهجرة في هذا العصر ونحوهم)[3]، يتبين مما سبق أن الخوارج يجمعهم الخروج على الولاة، أو اعتقاد صحة هذا المذهب وإن لم يصاحبه خروج، ومنه اشتُقَّ اسم الخوارج، وسبب تسميتهم بالخوارج، لخروجهم عن الدين، وخروجهم علىخيار المسلمين[4].

وأما ما يتعلق بوجود الخوارج، فقد انقرضت فرقها القديمة ما عدا فرقة الأباضية، وانقراض تلك الفرق لا يعني انقراض فكر الخروج علىأئمة المسلمين وجماعتهم، والقول بتكفير المخالفين، فهذا موجود وإن بمسميات أخرى، كجماعة التكفير والهجرة في هذا العصر ونحوهم. والله تعالى أعلم.

(١) وانظر: مجموع الفتاوى (١٠/٣٧٦).

(٢) انظر: الكافي في فقه ابن حنبل لابن قدامة المقدسي (٤/١٤٦-١٤٨) ، دار: المكتب الإسلامي- بيروت، وفتح الباري (١٢/٢٨٥- ٢٨٦)، دار المعرفة، بيروت.

(٣) الخوارج لناصر العقل٢١، دار اشبيليا، ط:١، ١٤١٩هـ.

(٤) انظر: فتح الباري ١٢/٢٨٣.

المبحث الثالث: الأسماء الأخرى:

للخوارج أسماء أخرى، وإن كان اسم الخوارج أشهرها؛ إذ كل من ذكرهم باسم من أسمائهم الأخرى فإنه يفسره بالخوارج، فمن أسمائهم الأخرى:

١- الحرورية: نسبة إلى نزولهم بحروراء - وهي قرية بظاهر الكوفة - في أول أمرهم لما خرجوا على علي ﷺ فنُسبوا إليها[١].

٢- المحكِّمة: وهي من أقدم أسمائهم وسبب إطلاق هذا الاسم عليهم إنكارهم الحكمين، وقولهم (لا حكم إلا الله)، وقد كفروا عليًّا ﷺ والحكمين، ومن قال بالتحكيم ورضي به، وهذا اسم لجماعة الخوارج الأولين[٢].

٣- الشراة: وسُموا بذلك لقولهم: شرينا أنفسنا في طاعة الله أي بعناها بالجنة، لأنهم يزعمون أنهم يشرون أنفسهم ابتغاء مرضاة الله في قتالهم المسلمين، وهذا الاسم يحبونه ويفتخرون به، ويسمون من عداهم ب (ذوي الجعائل) أي يقاتلون من أجل الجُعل الذي بذل لهم[٣].

٤- المارقة: وسُمّيت به الخَوارِج لخُروجِهم عن الدِّين[٤] وقد اشتق هذا الاسم من قول النبي - ﷺ - (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)[٥]، والخوارج يرضون بالألقاب الأخرى كلها إلا المارقة؛ فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية[٦].

٥- أهل النهروان: نسبة إلى المكان الذي قاتلهم فيه علي ﷺ، وهم الحرورية المحكمة[٧].

٦- السبئية: لأن منشأهم من الفتنة التي أوقدها ابن سبأ اليهودي، وهذا وصف لأصول الخوارج الأولين ورؤوسهم[٨].

٧- المكفِّرة: لأنهم يكفرون بالكبائر، ويكفِّرون من خالفهم من المسلمين، وهذا وصف لكل من نهج هذا النهج في كل زمان[٩].

٨- الناصبة: لأنهم ناصبوا عليًّا ﷺ وآله العداء، وصرحوا ببغضهم[١٠].

٩- القعدة: ومن أسمائهم القعدة، قال ابْنُ الأَعرابي: "القَعَدُ الشُّراةُ الَّذِينَ يُحَكِّمون وَلَا يُحارِبون، وَهُوَ جَمْعُ قَاعِدٍ كَمَا قَالُوا حَارِسٌ وحَرَسٌ. والقَعَدِيُّ مِنَ الْخَوَارِجِ: الَّذِي يَرى رأْيَ القَعَد الَّذِينَ يَرَوْنَ

(١) انظر: شرح الإيمان والإسلام وتسمية الفرق والرد عليهم للزبيري ص٥٠، ومقالات الإسلاميين للأشعري ص ١٢٧-١٢٨، والفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥٧، دار الآفاق الجديدة - بيروت- ط:٢، ١٩٧٧م .

(٢) مقالات الإسلاميين للأشعري١٢٨، والخوارج لناصر العقل ص ٢٢.

(٣) مقالات الإسلاميين للأشعري ١٢٨، والخوارج لغالب عواجي ص ٣٣، والخوارج لناصر العقل ص ٢٣.

(٤) تاج العروس للزبيدي ٣٨٣/٢٦، دار: الهداية.

(٥) البخاري برقم: (٣٤١٤)، ومسلم برقم: (١٠٦٤).

(٦) مقالات الإسلاميين للأشعري ص ١٢٧.

(٧) الخوارج لناصر العقل ص ٢٢.

(٨) الخوارج لناصر العقل ص ٢٣.

(٩) الخوارج لناصر العقل٢٣.

(١٠) الخوارج لناصر العقل٢٣.

التَّحْكِيمَ حَقًّا غَيْرَ أَنهم قَعَدُوا عَنِ الْخُرُوجِ على النَّاسِ؛"[1].

١٠- المارقة: ومن أسمائهم أو صفاتهم المارقة:

"والمارِقُون: الخوارِجُ لأَنهم مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُق السَّهمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ."[2]

الفصل الأول : نشأة الخوارج ومؤسسها وأبرز أعلامها

المبحث الأول: النشأة:

اختلف علماء الفرق والمؤرخون في تحديد بدأ نشأتهم على الأقوال التالية:

الأول: من يقول أن نشأتهم كانت في عهد الرسول - ﷺ- بعد قيام ذي الخويصرة التميمي في إحدى الغزوات في وجه الرسول معترضًا على قسمة الرسول - ﷺ- للفيء، وأنه لم يعدل - حاشاه - في قسمتها. وممن قال بهذا البغوي[3]، والشهرستاني[4]، وابن الجوزي[5].

الثاني: من يقول إن نشأتهم كانت في عهد عثمان ﷺ وممن قال بذلك الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى- حيث أطلق علي الخارجين علي عثمان ﷺ اسم الخوارج[6]، وكذا ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله تعالى- الذي رأى أن نشأة الخوارج بدأت بالخروج علي عثمان ﷺ إذ قال في حديثه عن الفتنة الأولى -وهي فتنة مقتل عثمان-: "فالخوارج والشيعة حدثوا في الفتنة الأولى"[7].

الثالث: قول من يقول إن نشأة الخوارج بدأت بعدما انفصلوا عن جيش الإمام علي ﷺ وخروجهم عليه بعد التحكيم. وممن قال بذلك الأشعري، فأقدم من أرخ لهم من الخوارج هم الذين خرجوا على علي ﷺ حيث قال: "والسبب الذي سموا له خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب ﷺ"[8]، وكذا البغدادي لما أرّخ للخوارج جعل في مقدمة فرقهم المحكمة الأولى[9].

وهذا القول هو الذي عليه الكثرة الغالبة من العلماء إذ يعرفون الخوارج بأنهم هم الذين خرجوا على علي ﷺ[10].

ومما يرجح هذا القول - أيضًا - أن الرسول - ﷺ- ذكر أنهم يخرجون على حين فرقة من المسلمين ففي حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في نعت الخوارج أن الرسول - ﷺ- قال: "يخرجون على حين فرقة من الناس، آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر» قال أبو سعيد

---

(١) لسان العرب (٣/٣٥٨).

(٢) لسان العرب (٧/٣٧٨).

(٣) تفسير البغوي ٢/٣٠١ ، دار المعرفة –بيروت-.

(٤) الملل والنحل للشهرستاني ١/١١٦.

(٥) تلبيس إبليس ص ١١٠.

(٦) انظر: البداية والنهاية ٧/١٨٩، دار مكتبة المعارف - بيروت.

(٧) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٩٣، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت -، ط: ٤ ١٣٩١هـ.

(٨) مقالات الإسلاميين (٢٠٧-٢٠٨).

(٩) الفرق بين الفرق٥٤.

(١٠) الخوارج للدكتور غالب عواجي ص ٤٣، وقد ساق جملة من القائلين بهذا القول. انظر: ٤٣-٤٧.

الخدري: أشهد لسمعته من النبي - ﷺ-، وأشهد أني كنت مع على حين قاتلهم، فالتمس في القتلى فأتي به على النعت الذي نعت النبي - ﷺ-"[١] وهذه الفرقة التي أشار إليها الرسول - ﷺ -كانت الفرقة التي حصلت بين علي ومعاوية ﷺ قال أبو نعيم الأصبهاني - رحمه الله- بعد أن ساق الحديث السابق:

"فتولى علي رضي الله عنه قتلهم لأن خروجهم كان بعد الجمل بين عليومعاوية لا بين علي وطلحة والزبير رضي الله عنهم"[٢]، وإن كان هذا لا ينافي وجود الخوارج قبل حادثة التحكيم وهذا ما ذهب إليه ابن عبد البر -رحمه الله- حيث رأى أن أصل الخوارج هم الذين خرجوا على عليوم النهروان، وإن كان هذا لا ينافي عنده أن طائفة منهم كانت مع من خرجوا علي عثمان ﷺ وقتلوه فقال في شرحه لحديث «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم الحديث»[٣]:

"والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي في ذلك عند جماعة أهل العلم المراد به عندهم القوم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب يوم النهروان فهم أصل الخوارج وأول خارجة خرجت، إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار في قتل عثمان رحمه الله"[٤].

المبحث الثاني: المؤسس:

لم تذكر مصادر التاريخ مؤسسًا للخوارج، لكن الاسم الأول الذي ذكر من الخوارج هو عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي الذي اعترض على الرسول - ﷺ- في قسمة الغنائم بقوله: «اعدل يا رسول الله» فقال - ﷺ-: ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل»[٥] فقد كان البذرة الأولى لهم، فقد قال ابن الجوزي - رحمه الله- بعدما روى هذا الخبر: "أول الخوارج وأقبحهم حالة ذوالخويصرة"[٦].

وكان له دور بارز في مجريات الأحداث فيما بعد، حيث كان من أبرز الخارجين على عثمان ﷺ، وكان على رأس المتمردين الذين خرجوا إلى المدينة من البصرة [٧].

وفي صفين كان له دورٌ بارز - أيضًا -، وذلك أنه لم يكتف بإلزام أمير المؤمنين علي ﷺ بقبول مبدأ التحكيم، بل نراه - أيضًا - يلزمه بالرجوع عنه فقد ذكر الطبري - رحمه الله - "أن عليا لما أراد أن يبعث أبا موسى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب برقم (٣١٣٦) ٤/٢٠٠.

(٢) تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني١٩٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن برقم (٥٠٥٨) ٦/١٩٧.

(٤) التمهيد لابن عبد البر (٢٣/٣٢٢).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين برقم: ٦٥٣٤[دار: ابن كثير – اليمامة- بيروت، ط:٣، ١٤٠٧هـ].

(٦) تلبيس إبليس ص ١١٠.

(٧) تاريخ الطبري٢/٦٥٢.

للحكومة أتاه رجلان من الخوارج زرعة بن البرج الطائي وحرقوص بن زهير السعدي فدخلا عليه فقالا له: لا حكم إلا لله، فقال له حرقوص: تب من خطيئتك وارجع عن قضيتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا ..."[1].

وبعد خروج الخوارج إلى النهروان، كان حرقوص بن زهير من أهم قادتهم حيث كان على رأس الرجالة وقد قتل في هذه الوقعة[2].

ورغم الإرتباط الفعلي بين ذي الخويصرة وبين الخوارج، فإن الخوارج لم يظهروا كجماعة إلا بعد حادثة التحكيم[3].

مما يدل على أن ظهورها كان على مراحل انتهي بتكوين جماعة مستقلة خالفت المسلمين بجملة آراء عقدية بعد حادثة التحكيم.

كما يظهر من النقول السابقة أن هذه الفرقة تنسب إلى فعلهم الغالب وهو الخروج على ولاة أمر المسلمين.

المبحث الثالث: أبرز الأعلام:

ذكر الشهرستاني أن من رؤوس الخوارج الذين نازعوا عليًّا ﷺ حين رفع أهل الشام المصاحف وأمروه بالتوقف:

الأشعث بن قيس الكندي.

ومسعر بن فديك التميمي.

وزيد بن حصين الطائي[4].

كما ذكر من رؤوس من اجتمعوا بحروراء:

عبد الله بن الكواء.

وعتاب بن الأعور.

وعبد الله بن وهب الراسبي.

وعروة بن جرير.

ويزيد بن أبي عاصم المحاربي.

وحرقوص بن زهير البجلي المعروف (بذي الثدية)[5].

ومن العلماء باللغة وهو من الخوارج: أبو عبيدة معمر بن المثني[6].

ومن شعرائهم: عمران بن حطان، وحبيب بن مرة صاحب الضحاك بن قيس[7].

ومن مؤلفيهم ومتكلميهم -كما يقول الأشعري: "عبد الله بن يزيد.

ومحمد بن حرب.

ويحيى بن كامل -وهؤلاء أباضية-، واليمان بن رباب - وكان ثعلبيا ثم صار بيهسيا-، وسعيد بن هارون -وكان فيما أظن أباضيا-"[8].

---

(١) تاريخ الطبري ١١٣/٣.

(٢) تاريخ الطبري١٢١/٣-١٢٢.

(٣) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين لأحمد جلي ص٤٠، دار: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية،ط:١، ١٤٠٦هـ.

(٤) الملل والنحل للشهرستاني (١١٤/١).

(٥) الملل والنحل للشهرستاني (١١٥/١).

(٦) مقالات الإسلامين١٢٠.

(٧) مقالات الإسلاميين١٢٠، والملل والنحل للشهرستاني (١٣٧/١).

(٨) مقالات الإسلامين١٢٠.

المبحث الرابع: الفرق المتفرعة:

لما اختلفت الخوارج صارت عشرين فرقة كما ذكرها البغداداي[١] وهذه أسماؤها:

الأزارقة، النجدات، الصفرية، والعجاردة.

وقد افترقت العجاردة فيما بينها فرقًا كثيرة منها: الخازمية، والشعبية، والمعلومية، والمجهولية، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها، والصلتية، والأخنسية، والشيبية، والشيبانية، والمعبدية، والرشيدية، والمكرمية، والحمزيّة، والشمراخية، والإبراهيمية، والواقفة، والإباضية.

وقد افترقت الإباضية فرقًا معظمها فريقان: حفصية، وحارثية.

الفصل الثاني: ألأصول العقدية العامة للخوارج ويشتمل على عدة مباحث:

المبحث الأول: مصادر التلقي:

يستدل الخوارج بالقرآن بوجه عام ويتمسكون بظواهره بشدة مع سوء فهمهم له، وتفسيره بآرائهم، ولهذا جاء وصفهم في الأحاديث "يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ"[٢]، "يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ"[٣]، "يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ"[٤] قال الإمام النووي: (لَيْسَ حَظّهمْ مِنْ الْقُرْآن إِلَّا مُرُوره عَلَى اللِّسَان، فَلَا يُجَاوِز تَرَاقِيهمْ لِيَصِل قُلُوبهمْ، وَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْمَطْلُوب، بَلْ الْمَطْلُوبتَعَلُّقه، وَتَدَبُّره بِوُقُوعِهِ فِي الْقَلْب)[٥] وقال شيخ الإسلام: (وَكَانَتْ الْبِدَعُ الْأُولَى مِثْلُ بِدْعَة الْخَوَارِجِ إنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهِمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ)[٦]، ولذلك قال فيهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهم: "انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المؤْمِنِينَ"ذكره البخاري تعليقًا[٧]، قال ابن حجر: (كَانَ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ لِشِدَّةِ اجْتِهَادِهِمْ فِي التِّلَاوَةِ وَالْعِبَادَةِ إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ الْمُرَادِ مِنْهُ، وَيَسْتَبِدُّونَ بِرَأْيِهِمْ، وَيَتَنَطَّعُونَ فِي الزُّهْدِ وَالْخُشُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ)[٨].

وأما استدلالهم بالسنة فقليل لجهلهم بها، ولعدم ثقتهم بنقلتها من الصحابة رضي الله عنهم الذين رأوا أنهم أهل بدعة لمخالفتهم لما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من حرص على السنة وفهم القرآن الكريم على ضوءها، فخرجوا بذلك عن السنة إلى البدعة والآراء الشاذة، وعليه فقد تنكبوا الاستدلال بالسنة وخصوصًا إذا جاءت بما يخالف أصولهم، فيدعون السنن التي زعموا أنها تخالف القرآن.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "الخوارج الحرورية كانوا ينتحلون إتباع القرآن بآرائهم، ويدعون إتباع

(١) الفرق بين الفرق٥٤-٥٥.
(٢) أخرجه مسلم في كتاب الكسوف برقم (١٥٦) ٧٤٨/٢.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي برقم (٤٣٥١) ١٦٣/٥.
(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب برقم (٣٦١٠) ٢٠٠/٤.
(٥) شرح النووي علي صحيح مسلم ١٠٥/٦.
(٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/١٣.
(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١٦/٩.
(٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٨٣/١٢.

السنن التي يزعمون أنها تخالف القرآن"[١]، وقال في موضع آخر: "والخوارج لا يتمسكون من السنة إلا بما فسرّ مجملها دون ما خالف ظاهر القرآن عندهم، فلا يرجمون الزاني، ولا يرون للسرقة نصابًا، وحينئذ فقد يقولون: ليس في القرآن قتل المرتد، فقد يكون المرتد عندهم نوعين"[٢].

فالمصدر المعتمدعند الخوارج هو القرآن، ويدل على ذلك قوله ﷺ "يقولون من خير قول البرية"[٣].

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: "يقولون من خير قول البرية هو من المقلوب والمراد: من قول خير البرية أي من قول الله وهو المناسب للترجمة"[٤].

ويذكر مناع القطان أن "من فرق الخوارج من غلا في أخذ الأحكام من مصادر الشريعة، واعتبر القرآن وحده المصدر الحقيقي، ولم يعترف بغيره، وقد نجم عن هذا مخالفتهم لإجماع المسلمين في بعض المسائل، محتجين بأن القرآن يبطلها"[٥]، ثم ساق بعض الأمثلة التي خالفوا فيها إجماع المسلمين.

ومن المصادر المختلف فيها بينهمالسنة، والإجماع، والقياس.

كما نص على ذلك البغدادي -رحمه الله- في نقله لما اتفق عليه أهل السنة وخالفهم فيه الخوارج: فقال: "وأكفروا -يعني أهل السنة- الخوارج الذين ردوا جميع السنن التى رواها نقلة الأخبار لقولهم بتكفير ناقليها"[٦].

كما"أكفروا من لم ير إجماع الصحابة حجة، وأكفروا الخوارج في ردهم حجج الإجماع والسنن"[٧].

وتدّعى فرقة الإباضية موافقتها لأهل السنة بالأخذ بمصادر الاستدلال المعروفة من كتاب وسنة وإجماع وقياس على النحو الآتي في النص، ففي كتاب الجامع الصغير للإباضية: "والشرع ما ثبت بالكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس، والكتاب أصل السنة لقوله عز وجل: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾[٨]، ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[٩].

الآيتين. والسنة أصل للإجماع؛ لقوله صلي الله عليه وسلم: "لا تجتمع أمتي على ضلالة"[١٠]، والإجماع أصل للقياس؛ لأنه ما يثبت إلا بالإجماع، ولا يعتد بنفي نافيه. وقال قومنا: لا يطلق الشرع على ما ثبت بالقياس، والأصل: الكتاب، والسنة،

(١) مجموع الفتاوى (٤٩١/٢٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٨/١٣-٤٩).

(٣) أخرجه البخاري،كتاب فضائل القرآن، رقم: ٥٠٥٧، ومسلم،كتاب الكسوف، رقم: ١٠٦٦.

(٤) فتح الباري ١٠٠/٩.

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي ٢٦٨، مكتبة المعارف – الرياض- ط:١، ١٤١٣.

(٦) الفرق بين الفرق٣١٥.

(٧) الفرق بين الفرق٣٣٧.

(٨) سورة النجم: الآية ٣.

(٩) سورة الحشر: الآية ٧.

(١٠) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، برقم: ٢١٦٧ وصححه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي.

والإجماع"[١]، ودعواهم أن الإجماع أصل للقياس مخالف لكونه مصدرًا عقليًّا مستقلًا كالإجماع نفسه.

وبهذا يتبين أن المتفق عليه عند الخوارج من أصول الإستدلال هو ظاهر القرآن الكريم الذي سبق أن بينا أنهم يحكمون بعموم ألفاظه على المسلمين تكفيرًا كما قال ابن عمر رضي الله عنهما في النص السابق.

المبحث الثاني: منهج الاستدلال:

ذكرنا في المبحث السابق أنهم يستدلون بالقرآن عموما، مع سوء فهمهم له؛ ولديهم خلل في منهج الإستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أنهم يستدلون بالقرآن دون السنة، وهذا عبث في المصادر الشرعية وتشويه لها؛ إذ أن من آمن حقًّا بالقرآن يوجب عليه الإيمان بالسنة قال تعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[٢]، وفعلهم هذا رد للقرآن - أيضًا -، قال ابن تيمية: "وقد حكى أرباب المقالات عن الخوارج أنهم يجوزون على الأنبياء الكبائر ولهذا لا يلتفتون إلى السنة المخالفة في رأيهم لظاهر القران وإن كانت متواترة فلا يرجمون الزاني ويقطعون يد السارق فيما قل أو كثر زعمًا منهم على ما قيل أن لا حجة إلا القران، وأن السنة الصادرة عن الرسول - ﷺ - ليست حجةً بناءً على ذلك الأصل الفاسد"[٣] وقال في موضع آخر: "والخوارج جوزوا على الرسول نفسه أن يجور ويضل في سنته ولم يوجبوا طاعته ومتابعته وإنما صدقوه فيما بلغه من القرآن دون ما شرعه من السنة التي تخالف بزعمهم ظاهر القرآن"[٤].

الوجه الثاني: الإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه، وهذا خلل آخر في منهجية استدلالهم بالقرآن، حيث أخذوا بآيات الوعيد وتركوا آيات الوعد، وكذلك يستدلون بالآيات الواردة في الكفار، فيجعلونها في المخالفين لهم من المسلمين، كما قال ابن عمر ﷺ "انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين"[٥].

الوجه الثالث: عدم تقيدهم بفهم الصحابة ﷺ في تفسير القرآن والسنة، وهجر الخوارج منهج الصحابة وعدم الاهتداء بهديهم أدّى إلى تخبطهم تخبطًا شديدًا، ولهذا لما ناظر ابن عباس ﷺ الخوارج بعد ضلالهم وتكفيرهم للصحابة ﷺ والمسلمين، وأجاب عن شبهاتهم رجع منهم عشرون ألفًا

---

(١) الجامع الصغير لمحمد بن يوسف أطفيش الإباضي ٤١، وزارة التراث القومي والثقافة - سلطنة عمان-١٤٠٦هـ.

(٢) سورة الحشر: الآية ٧.

(٣) الصارم المسلول لابن تيمية ٣٥٠/٢، دار ابن حزم، بيروت- ط:١، ١٤١٧هـ، بتحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، ومحمد كبير شودري.

(٤) مجموع الفتاوى (٧٣/١٩).

(٥) أخرجه البخاري معلقًا في كتاب استتابة المرتدين باب رقم: (٥) فتح الباري ٢٥٣٩/٦.

وعصمهم الله من الفتنة، وبقي منهم أربعة آلاف لم يسمعوا إلى مشورته فضلُّوا وانتكسوا والعياذ بالله[1].

الوجه الرابع: اتباعهم للمتشابهات، فمن منهج الاستدلال للخوارج اتباعهم للمتشابه من القرآن والسنة، وهو وصف لأهل الزيغ عموما الذين عناهم الله بقوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾[2].

وأخرج الإمام أحمد بسنده عن أبي أُمامة رضي الله عنه «يحدث عن النبي – ﷺ– في قوله عز وجل فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ قال: هم الخوارج »[3]

وذكر ابن تيمية أن الإمام أحمد "كان يفسر المتشابه من الآيات والأحاديث التي يحتج بها الزائغون من الخوارج وغيرهم كقوله: «لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الشارب الخمر حين يشرب وهو مؤمن»[4] وأمثال ذلك ويبطل قول المرجئة والجهمية وقول الخوارج والمعتزلة وكل هذه الطوائف تحتج بنصوص المتشابه على قولها"[5].

المبحث الثالث: التوحيد

ويشتمل على مطالب:

المطلب الأول: توحيد الربوبية:

يتفق الخوارج في قولهم في التوحيد عموما مع ما قالته المعتزلة كما ذكر ذلك الإمام الأشعري إذ قال: "فأما التوحيد فإن قول الخوارج فيه كقول المعتزلة"[6].

فمما يتعلق بمعرفة الله جل وعلا فإن بعض الخوارج يرون أنها لا تكون إلا من طريق السمع خلافا للمعتزلة الذين يرجعون معرفة الله إلى العقل، وهذا الرأي نسبه أحمد الصابوني الماتريديإلى المحكمة الأولى حيث قال في حديثه عن العقل: "وقالت

(١) والقصة أخرجها عبد الرزاق في المصنف١٠/١٥٧-١٦٠،كتاب اللقطة، برقم: ١٨٦٧٨، وإسنادها صحيح كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٤١، وابن تيمية في منهاج السنة ٨/٥٣٠.

(٢) سورة آل عمران: ٧.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦/٥٩٤، برقم: ٢٢٢٥٩) مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤٢١هـ، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد وآخرون وقال المحقق: إسناده ضعيف، أبو غالب البصري نزيل أصبهان، مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات، وفي رفعه نكارة، لكنه ثابت موقوفا عن أبي أمامة، وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفا من كلام الصحابي ومعناه صحيح ، تفسير القرآن العظيم ١/٣٤٧ دار الفكر – بيروت – ١٤٠١هـ.

(٤) أخرجه البخاري ،كتاب المظالم، برقم: ٢٣٤٣، ومسلم،كتاب الإيمان، برقم: ٥٧.

(٥) مجموع الفتاوى ١٧/٤١٤-٤١٥.

(٦) مقالات الإسلاميين للاشعري١٢٤.

الملحدة والرافضة والمشبهة والخوارج المحكمة: لا يعرف به - أي العقل - شيء ولا يجب به شيء"[١].

وتعقيبًا على هذا فإن الموجود عن الخوارج التمسك بأصل الإيمان بالله تبارك وتعالى من خلال ايمانهم بالقرآن الكريم، وعرف عنهم بعد ذلك الدخول مع المعتزلة في عقيدتهم في التوحيد مع منافاة عقلية الخوارج النصية مع عقلية المعتزلة العقلية، كما أشار إليه نص الإمام الأشعري.

ونسب البغدادي هذا القول إلى جماعة شذوا من الأباضية ففي سياق حديثه عن عقائد الأباضية قال: "بعد الجملة التي حكيناها عنهم شذوذ من الأقوال انفردوا بها منها أن فريقًا منهم زعموا أن لا حجة لله تعالى على الخلائق في التوحيد وغيره إلا بالخبر وما يقوم مقام الخبر من إشارة وإيماء"[٢].

وهذا القول قريب مما حكاه الأشعري عن حاك مجهول عن الخوارج من "أنهم لا يرون على الناس فرضًا ما لم يأتهم الرسل، وأن الفرائض تلزم بالرسل واستدلوا بقول الله عز وجل ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴾ [الإسراء: ١٥]"[٣].

المطلب الثاني: توحيد الألوهية:

من أصول الخوارج التي يتفقون عليها أن معرفة الله تبارك وتعالى سمعية فيقتصرون على النص في ذلك، ثم يتفقون مع المعتزلة والمرجئة والزيدية من الشيعة بشأن توحيد الألوهية فيرون "أن الله تعالى واحد ليس كمثله شيء، ولا تدركه الأبصار في دنيا ولا آخرة، ولا تكيفه العقول، ولا تضبطه الأوهام، ولا تمثله القلوب، ولا تحده الأفكار، ولا تقطعه المقادير، ولا تقع عليه مساحة، وإنه غير جسم، ولا له حدود، ولا أقطار، ولا يجوز عليه التنقل من مكان إلى مكان، ولا من حال إلى حال"[٤].

ويلاحظ على هذا السلوك خلل في منهج الخوارج من حيث اتفاقهم مع المعتزلة العقلانيين، وخلل آخر في مخالفتهم لمنهج أهل السنة والجماعة المبنيعلى الإجمال في النفي والتفصيل في الإثبات كما هو مفهوم من النص السابق الشامل لهم مع الفرق الأخرى.

المطلب الثالث: توحيد الأسماء والصفات:

ينفي الخوارج الصفات عن الله جل وعلا تبعًا للجهمية والمعتزلة كما حكى عنهم الأشعري إذ قال: "قال أكثر المعتزلة والخوارج وكثير من المرجئة وبعض الزيدية: إن الله عالم قادر حي بنفسه لا بعلم وقدرة

(١) البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين لنور الدين الصابوني١٤٩، دار المعارف بمصر، ١٩٦٩م، بتحقيق: الدكتور فتح الله خليف.

(٢) الفرق بين الفرق ٨٥.

(٣) مقالات الإسلاميين ١٢٧.

(٤) الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف للأمير نشوان الحميري المعتزلي ١٩٩-٢٠٠، دار آزال للطباعة - بيروت -، ط:٢، ١٩٨٥م، بتحقيق: كمال مصطفي.

وحياة..."[1]، ولهذا صاروا يؤولون الآيات التي جاء فيها مثل هذه المعاني كقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[2].

"فقد قال قائلون من المعتزلة والجهمية والحرورية إن معنى قول الله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[3] أنه استولى وملك وقهر، وأن الله تعالى في كل مكان، وجحدوا أن يكون الله عز وجل مستو على عرشه كما قال أهل الحق، وذهبوا في الاستواء إلى القدرة"[4].

ومما ينبغي التنبيه عليه أن المنقول عنهم إنكار الصفات هو قول من تأخر من الخوارج الذين كانوا في أول المائة الثانية وقت حدوث التجهم، أما الخوارج القدامى فلم ينقل عنهم إنكار الصفات، قال ابن تيمية "أهل المقالات ذكروا أن قول الخوارج في الصفات هو قول الجهمية والمعتزلة، هذا ذكره الأشعري وغيره من المعتزلة، وهذا والله أعلم يكون قول من تأخر من الخوارج إلى أن حدث التجهم في أول المائة الثانية، وأما الخوارج الذين كانوا في زمن الصحابة وكبار التابعين فأولئك لم يكن قد ظهر في زمنهم التجهم أصلًا ولا عرف في الأمة إذ ذاك من كان ينكر الصفات، أو ينكر أن يكون على العرش، أو يقول أن القرآن مخلوق، أو ينكر رؤية الله تعالى ونحو ذلك مما ابتدعته الجهمية من هذه الأمة"[5].

ولهذا قرر ابن تيمية أنه "لا يصح إضافة هذا القول إلى أحد من المسلمين قبل المائة الثانية، لا من الخوارج، ولا من غيرهم، فإنه لم يكن في الإسلام إذ ذاك من يتكلم بشيء من هذه العقائد الجهمية، ولا نقل أحد عن الخوارج المعروفين إذ ذاك ولا عن غيرهم شيئًا من هذه المقالات الجهمية"[6].

المبحث الرابع: الإيمان

ويشتمل على مطالب:

المطلب الأول: الإيمان بالله:

يؤمن الخوارج بالله جل وعلا، ولم تذكر المصادر التي تحدثت عنهم إنكارًا لهم في هذا الركن، وإن كان لديهم خلل في مسألة إنكار الصفات كما يتضح من تعريفهم للتوحيد الذي سبق نقله "أن الله تعالى واحد ليس كمثله شيء، ولا تدركه الأبصار في دنيا ولا آخرة، ولا تكيفه العقول، ولا تضبطه الأوهام، ولا تمثله القلوب، ولا تحده الأفكار، ولا تقطعه المقادير، ولا تقع عليه مساحة، وإنه غير جسم، ولا له

(١) مقالات الإسلاميين١٦٤.

(٢) سورة طه: الآية ٥.

(٣) سورة طه: الآية ٥.

(٤) الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ١٠٥، دار الأنصار – القاهرة – ط:١، ١٣٩٧هـ، بتحقيق: د. فوقية حسين محمود.

(٥) بيان تلبيس الجهمية (٣٠٢/٢)، مطبعة الحكومة – مكة المكرمة–، ط:١، ١٣٩٢هـ، بتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، وانظر: نفس المصدر (٤١٩/١).

(٦) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣٨/٥)، دار المعرفة –بيروت–، تحقيق: قدم له حسنين محمد مخلوف.

حدود، ولا أقطار، ولا يجوز عليه التنقل من مكان إلى مكان، ولا من حال إلى حال"[١].

ولم يظهر من الخوارج القدامى أي عقيدة تخالف المسلمين في مسائل الإيمان، إلى أن ظهر التجهم في بداية المائة الثانية كما نقلنا عن ابن تيمية في النص السابق.

المطلب الثاني:الإيمان بالملائكة:

يؤمن الخوارج بالملائكة وبوجودهم وأعمالهم، ولكنهم "ضلوا في هذا الركن عن طريق قولهم بخلق القرآن، فعطلوا بذلك جبريل عن أعظم أفعاله، ألا وهو إنزال كلام الله عز وجل، وكذلك يقولون بنفي صفة الرؤية والنزول لله عز وجل وذلك يؤدي إلى تعطيل حملة العرش عن أعمالهم يقول الله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ أَرْجَآئِهَا ۚ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾[٢].

فيتضح بذلك الخلل عند الخوارج في هذا الركن"[٣] والواضح أن قولهم بخلق القرآن ليس بلازم أن يكون مضمونه إنكارهم لعمل جبريل، وعلى فرض التسليم بأن لازم قولهم تعطيل الملائكة عن بعض أعمالها، فإن لازم القول ليس بقول إلا لمن التزمه فلا يجوز أن يضاف إليه قول لو ظهر له فساده لم يلتزمه لكونه قد قال ما يلزمه وهو لا يشعر بفساد ذلك القول ولا يلزمه[٤]؛ بل أكثر الناس يقولون أقوالا ولا يلتزمون لوازمها، فلا يلزم إذا قال القائل ما يستلزم التعطيل أن يكون معتقدًا للتعطيل، بل يكون معتقدًا للإثبات ولكن لا يعرف ذلك اللزوم[٥].

المطلب الثالث: الإيمان بالكتب:

لم تذكر المصادر موقف الخوارج من الكتب المنزلة، والسبب -والله أعلم- أنه ما أثر عنهم مخالفة في هذا الباب، وأما ما يتعلق بموقفهم من القرآن فهم يؤمنون به، وكانوا في بداية أمرهم مثبتة ولم يخوضوا في مثل هذه الأمور، وبعد ظهور التجهم واستقرار مؤلفات المعتزلة تبنى عبد الله بن أباض أحد زعمائهم المتأخرين القول بخلق القرآن ورأي المعتزلة وأصبح هو رأي الفرقة لاحقًا[٦].

وقولهم بخلق القرآن ليس إنكارًا منهم للقرآن ذاته، وإنما هو نفي لصفة الكلام عن الله عز وجل، والله أعلم.

---

(١) الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف للأمير نشوان الحميري المعتزلي ١٩٩-٢٠٠، دار آزال للطباعة -بيروت-، ط:٢، ١٩٨٥م، بتحقيق: كمال مصطفي.

(٢) سورة الحاقة: الآية١٧.

(٣) تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة (٣٣٦/١)، مكتبة الرشد، ط:٣، ١٤٢٦هـ.

(٤) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه (٤٢/٢٩) مكتبة ابن تيمية، ط:٢، بتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وانظر: الفروق للقرافي (٣٥٧/٤)، دار الكتب العلمية -بيروت-، ط:١، ١٤١٨هـ، بتحقيق: خليل المنصور.

(٥) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير (٤٦١/١٦)، مكتبة ابن تيمية، ط:٢، بتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

(٦) انظر: بيان تلبيس الجهمية (٣٠٢/٢).

المطلب الرابع: الإيمان باليوم الآخر:

سوف نحتاج في هذا المطلب إلى تناول مواقف الخوارج المتباينة في المسائل الغيبية المتعلقة بالبرزخ وعذاب القبر والشفاعة والحوض؛ لأنه لا أصول لهم تجمعهم حول الحكم فيها، وقد يتطلب ذلك ردودًا تعطى انطباعًا عن التطويل غير المقصود لذاته؛ وإنما لاستكمال المطالب بهذا الخصوص.

فالخوارج يؤمنون باليوم الآخر وبسبب الإيمان به قاتلوا من قاتلوا من المسلمين حتى ينالوا من الله الجنة في هذا اليوم، وهذا ظاهر في خطبهم ووعظهم فمن خطبة قطري بن الفجاءة الخارجي في ذمه للدنيا والاستعداد ليوم الرحيل قوله فيها: "مليكها مسلوب، وعزيزها مغلوب، وصحيحها وسليمها منكوب، وحائزها وجامعها محروب، مع أن من وراء ذلك سكرات الموت وزفراته، وهول المطلع والوقوف بين يدي الحكم العدل ليجزي الذي أساءوا بما عملوا ويجري الذي أحسنوا بالحسنى"[1] يتضح من ذلك أن الخوارج تؤمن بهول المطلع والوقوف بين يدي الله جل وعلا.

ومن خطبة أبي حمزة الشاري لأهل مكة قوله: "يا أهل مكة تعيرونني بأصحابي تزعمون أنهم شباب وهل كان أصحاب رسول الله – ﷺ – إلا شبابا نعم الشباب مكتهلين، عمية عن الشر أعينهم بطيئة عن الباطل، أرجلهم قد نظر الله إليهم في آناء الليل منثنية أصلابهم بمثاني القرآن، إذا مر أحدهم بآية فيها ذكر الجنة بكى شوقًا إليها، وإذا مر بآية فيها ذكر النار شهق شهقة كأن زفير جهن في أذنيه..."[2] ففيها دلالة واضحة على أن القوم لا يعملون إلا من أجل الإيمان بالآخرة والظفر بالجنة والنجاة من النار.

هذا من حيث العموم؛ لكن هناك جزئيات من أمور الآخر تنكرها الخوارج منها إنكارهم عذاب القبر، والحوض والشفاعة، يقول الأشعري: "والخوارج لا يقولون بعذاب القبر ولا ترى أن أحدا يعذب في قبره "[3].

وقال ابن حزم في حديثه عن إنكار المعتزلة عذاب القبر: "وهو قول من لقينا من الخوارج"[4].

وقد ذكر البغدادي بعض الأسباب التي من أجلها حكم أهل السنة بتضليل الخوارج ومنها: إنكارهم الرؤية والحوض والشفاعة وعذاب القبر[5].

وقال أبو يعلى في حديثه عن الخوارج في سياق ترجمته للشيخ أحمد بن جعفر الاصطخري أبو العباس الفارسي. "ولا يؤمنون بعذاب القبر ولا الحوض ولا الشفاعة ولا بخروج أحد من النار"[6].

---

(١) العقد الفريد لعبد ربه الأندلسي (١٣٠/٤)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:٣، ١٤٢٠هـ.

(٢) العقد الفريد لعبد ربه الأندلسي (١٣١/٤) وانظر خطب بعض الخوارج في نفس المصدر (١٣١/٤-١٣٤).

(٣) مقالات الإسلاميين١٢٧.

(٤) الفصل في الملل (٥٦/٤).

(٥) انظر: الفرق بين الفرق٣١٤.

(٦) طبقات الحنابلة (٣٤/١) ، دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: محمد حامد الفقي.

وإنكار الخوارج لعذاب القبر مخالف للكتاب والسنة وإجماع أئمة الهدى، فقد دل القرآن على عذاب القبر في غير ما آية منها: قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴾[١].

قال مقاتل بن سليمان: "سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ، مرة عند الموت، ومرة عند القبر، ثم يردون إلى عذاب عظيم"[٢] وقال ابن جرير الطبري رحمه الله: "وقوله سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ يقول سنعذب هؤلاء المنافقين مرتين إحداهما في الدنيا والأخرى في القبر"[٣].

وقوله تعالى: ﴿ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ ۖ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴾[٤].

والجمهور على أن هذا العرض في البرزخ، واحتج بعض أهل العلم في تثبيت عذاب القبر بقوله: النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا، ما دامت الدنيا كذلك قال مجاهد وعكرمة ومقاتل ومحمد بن كعب كلهم قال: هذه الآية تدل على عذاب القبر في الدنيا ألا تراه يقول عن عذاب الآخرة: ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب"[٥].

وأما الأحاديث الدالة على عذاب القبر فهي كثيرة وقد ترجم الإمام البخاري -رحمه الله- في كتاب الجنائز بابًا بعنوان (باب ما جاء في عذاب القبر) وساق فيه الآيتين اللتين ذكرتهما سابقًا وروى فيه الأحاديث الصحيحة عن رسول الله - ﷺ -، وسأكتفي بذكر حديث واحد أجمع أهل السنة بلا خلاف على اعتباره عمدة الأحاديث في هذا الباب: فعن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال: خرجنا مع النبي - ﷺ - في جنازة رجل من الأنصار فلما انتهينا إلى القبر جلس النبي على شفير القبر (حافة القبر) وجلسنا حوله وكأن على رؤوسنا الطير (لا يتكلمون) وفي يد النبي عود ينكت به الأرض ثم رفع النبي رأسه فنظر وقال لأصحابه: ((استعيذوا بالله من عذاب القبر، استعيذوا بالله من عذاب القبر، استعيذوا بالله من عذاب القبر)) قالها النبي مرتين أو ثلاثة ثم التفت إليهم النبي وقال: « إن العبد..... الحديث»[٦].

---

(١) سورة التوبة: الآية ١٠١.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان (٥١٤/٣) دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤٢٤هـ، بتحقيق: أحمد فريد.

(٣) تفسير الطبري (٩/١١)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٤) سورة غافر: الآيتان ٤٥- ٤٦.

(٥) تفسير القرطبي (٣١٨/١٥- ٣١٩)، دار الشعب، القاهرة، وانظر: أقوال من ذكرهم في: تفسير مجاهد (٥٦٥/٢-٥٦٦)، دار المنشورات العلمية، بيروت، بتحقيق: عبد الرحمن الطاهر السورتي، تفسير مقاتل بن سليمان (١٥١/٣)، تفسير الطبري (٧١/٢٤-٧٢).

(٦) أخرجه الإمام البخاري في كتاب الجنائز، برقم: ١٣٠.

قال أبو بكر بن مجاهد: "أجمع أهل السُّنَّة أن عذاب القبر حق، وأن الناس يُفتنون في قبورهم بعد أن يُحيوا فيها ويُسألوا فيها، ويثبت الله من أحب تثبيته منهم"(١).

قال أبو حنيفة: "من قال لا أعرف عذاب القبر فهو من الجهمية الهالكة لأنه أنكر قوله تعالى: ﴿ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴾(٢) يعني عذاب القبر، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾(٣) يعني في القبر، فإن قال أؤمن بالآية ولا أؤمن بتأويلها وتفسيرها قال هو كافر لأن من القرآن ما هو تنزيله تأويله فإن جحد بها فقد كفر"(٤).

وأما إنكارهم لشفاعة أهل الكبائر من أمة محمد - ﷺ- فهو مخالف لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾(٥).

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أن المقام المحمود هو شفاعته - ﷺ- في المذنبين من أمته(٦).

كما أنها مخالفة للأحاديث الصحيحة الواردة في إثباتها والتي منها: حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله - ﷺ - قال: «يدخل الله أهل الجنة الجنة يدخل من يشاء برحمته ويدخل أهل النار النار ثم يقول انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه فيخرجون منها حمما قد امتحشوا فيلقون في نهر الحياة أو الحيا فينبتون فيه كما تنبت الحبة إلى جانب السيل ألم تروها كيف تخرج صفراء ملتوية»(٧).

والأحاديث الواردة في إثبات الشفاعة متواترة كما نص على ذلك القاضي عياض(٨) والحافظ ابن عبد البر -رحمهما الله- قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: "والأحاديث فيه متواترة عن النبي - ﷺ - صحاح ثابتة"(٩).

وقد أجمع السلف على الإيمان بالأحاديث المتواترة الواردة في الشفاعة واعتقاد ما دلت عليه(١٠).

ويلاحظ أن الخوارج لم تمنع من أقسام الشفاعة شفاعة المحشر (العامة)، وكذا الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة، ولهذا أولوا جميع أحاديث الشفاعة بأنها في زيادة الدرجات، وهذا باطل؛ لأن

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٥٨/٣)، مكتبة الرشد، السعودية، ط: ٢، ١٤٢٣هـ، بتحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

(٢) سورة التوبة: الآية١٠١.

(٣) سورة الطور: الآية ٤٧.

(٤) الفقه الأكبر المنسوب لأبي حنيفة١٣٧، مكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ط: ١، ١٤١٩هـ.

(٥) سورة الإسراء: الآية ٧٩.

(٦) نقل هذا الإجماع ابن عبد البر في الاستذكار (٥٢٠/٢).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، برقم: ٦١٩٢، ومسلم في كتاب الإيمان، برقم: ١٨٤.

(٨) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ٥٦٥/١-٥٥٦، وقد نقل كلام القاضي عياض الإمام النووي في شرح النووي على صحيح مسلم (٣٥/٣- ٣٦).

(٩) الاستذكار (٥٢٠/٢).

(١٠) شرح النووي على صحيح مسلم (٣٥/٣- ٣٦).

ألفاظ الأحاديث الثابتة عن النبي - ﷺ - صريحة في بطلان مذهبهم وإخراج من استوجب النار إن كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان[١]، وقد نقلت حديث أبي سعيد الخذري القاضي بهذا المعنى والله أعلم.

قال القاضي عياض -رحمه الله تعالى-: "شفاعات نبينا - ﷺ - يوم القيامة خمس شفاعات: العامة والثانية في إدخال قوم الجنة دون حساب الثالثة في قوم من موحدي أمته استوجبوا النار بذنوبهم فيشفع فيهم نبينا - ﷺ - ومن شاء الله أن يشفع ويدخلون الجنة وهذه الشفاعة هي التي أنكرتها المبتدعة الخوارج والمعتزلة فمنعتها على أصولهم الفاسدة وهي الاستحقاق العقلي المبني على التحسين والتقبيح الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فيخرجون بشفاعة نبينا - ﷺ - وغيره من الأنبياء والملائكة وإخوانهم المؤمنين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها وترفيعها وهذه لا تنكرها المعتزلة ولا تنكر شفاعة الحشر الأول"[٢].

والشفاعة لمن دخل النار من المذنبين المؤمنين -والتي تنكرها الخوارج- قد جاءت فيها الأحاديث المستفيضة القاضية بإخراجهم من النار بشفاعة نبينا - ﷺ -، والملائكة، وإخوانهم من المؤمنين، ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا إله إلا الله كما جاء في الحديث لا يبقى فيها إلا الكافرون[٣].

المطلب الخامس: الإيمان بالقدر:

انطلاقًا من البحث في المراجع الأصيلة كالفرق بين الفرق[٤] نجد أن الخوارج لم يتفقوا على أصل في مسألة الإيمان بالقدر، وإنما وجدنا لهم ما يدل على افتراقهم في هذه المسألة؛ فقد انقسموا فيهاعلى ثلاث طوائف، فمنهم من ذهب إلى القول بإنكار القدر، والقول بخلق الإنسان لأفعاله الاختيارية، وهم بهذا الرأي يذهبون إلى قول القدرية، ومن هؤلاء فرقة الميمونية، والحمزية، والحارثية وغيرهم.

ومنهم الذين ذهبوا إلى القول بالجبر كما قال جهم بن صفوان كالأزارقة والشيبانية.

ومنهم المعتدلون الذين قالوا بقول أهل السنة في إثبات القدر خيره وشره، حلوه ومره من الله تعالى، كالإباضية والشعيبية وغيرهم[٥].

المبحث الخامس: الأسماء والأحكام:

نريد بالأسماء والأحكام بيان مصطلحات الخوارج في مسمى الإيمان الذي رتبوا عليه الحكم بتكفير تارك امتثال الأمر أو مرتكب النهي.

---

(١) شرح النووي علىصحيح مسلم (٣/٣٥- ٣٦).

(٢) تفسير القرطبي (١٠/٣١٠) دار النشر: دار الشعب – القاهرة.

(٣) انظر: شرح النووي علىصحيح مسلم (٣/٣٥-٣٦) وقد صنف الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى- كتابًا في إثبات الشفاعة وحشد فيه جميع الأحاديث الواردة في الشفاعة فانظره وهو بعنوان (إثبات الشفاعة)، أضواء السلف، ط:١، ١٤٢٠هـ، بتحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد.

(٤) انظر المصدر المذكور: ص٧٣-٧.

(٥) انظر: الخوارج للدكتور غالب العواجي٢٩٣-٢٩٨.

فالإيمان عند الخوارج مركب من اعتقاد بالقلب، وإقـــرار باللســـان، وعمل بالجوارح قال ابن حزم -رحمه الله- : "ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح"(١).

والخـــوارج يرون -كما يقول ابن تيمية رحمه الله- "أن الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان فيلزم تكفير أهل الذنوب"(٢).

فالخوارج وافقوا أهل السنة والجماعة في تعريفهم للإيمان من أنه قول وعمل ونية، وإنما خالفوهم في اعتقادهم بأن الإيمان لا يتبعض، وبذهابه كله بإضاعة الأعمال، ويؤكد ابن حزم -رحمه الله — هذا الفرق فيقول عنهم: "يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال"(٣).

كما خالفوا أهل السنة والجماعة بانفرادهم بتكفير من أخل بالعمل وأقر باللسان، قال البيضاوي -رحمه الله- في حديثه عن الإيمان وأنه مركب من: "ثلاثة أمور اعتقاد الحق والإقرار به والعمل بمقتضاه عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج، فمن أخل بالاعتقاد وحده فهو منافق، ومن أخل بالإقرار فكافر، ومن أخل بالعمل ففاسق وفاقًا، وكافر عند الخوارج وخارج عن الإيمان"(٤).

فالخـــوارج لم ينفردوا بالقول بأن الإيمان قول وعمل ونية، وإنما ذلك هو قول أهل السنة والجماعة، وكـــل ما انفرد به الخوارج أنهم كفروا من لم يعمل وأقر باللسان.(٥).

فظهر مما سبق أن الذي انفرد به الخوارج هو: أن ترك العمل كفرٌ، أو كفر من ارتكب المحظور كالكبائر أو ترك المأمور كالفرائض.

وأما مسألة زيادة الإيمان ونقصانه فالمشهور عن الخوارج أنهم لا يرون زيادة الإيمان ونقصانه، بناءً على أصلهم الفاسد وهو أن الإيمان عندهم كلٌ لا يتجزأ ولا يتبعض(٦)بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، يقول ابن تيمية -رحمه الله- في حديثه عن الإيمان عند الخوارج والمرجئة: "إن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا لأنه إذا ذهب منه جزء ذهب كله لأن الشيء المركب من أجزاء متى ذهب منه جزء ذهب كله كالصلاة إذا ترك منها واجبا بطلت"(٧).

وبناء على ذلك خالفوا المسلمين في الأسماء والأحكام، فنازعوا أهل السنة والجماعة في اسم مرتكب الكبيرة، وفي حكمه، "فلم يقولوا بالتبعيض

(١) الفصل في الملل (١٠٦/٣).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٢٢/٧).
(٣) الفصل في الملل (١٠٦/٣).
(٤) تفسير البيضاوي (١١٠/١) دار الفكر - بيروت.
(٥) انظر: الخوارج للدكتور غالب عواجي٣١٧.
(٦) انظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه للشيخ عبد الرزاق البدر٣٦٠.
(٧) منهاج السنة النبوية (٢٠٤/٥-٢٠٥).

لا في الاسم ولا في الحكم فرفعوا عن صاحب الكبيرة بالكلية اسم الإيمان وأوجبوا له الخلود في النيران"[١].

الرد عليهم:

قولهم: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، وهذا أصل غلطهم وأصل بدعتهم ومن هذا الأصل تشعبت بهم الطرق [٢]، وقد ذكر ابن تيمية -رحمه الله - أن منشأ غلطهم هو ظنهم "أن الإيمان لا يكون إلا شيئا متماثلا عند جميع الناس، إذا ذهب بعضه ذهب سائره، ثم قالت الخوارج والمعتزلة وهو أداء الواجبات واجتناب المحرمات فاسم المؤمن مثل اسم البر والتقى وهو المستحق للثواب فاذا ترك بعض ذلك زال عنه اسم الإيمان والإسلام، ثم قالت الخوارج ومن لم يستحق هذا ولا هذا فهو كافر"[٣].

وقول الخوارج بأن الإيمان لا يتجزأ باطل، ولا يلزم إذا ذهب بعضه أن يذهب كله، وأحاديث الرسول - ﷺ- تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه؛ كقوله - ﷺ- «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»[٤]

وفي البخاري -رحمه الله- من حديث أبي سعيد الخذري رضي الله عنه الطويل في الشفاعة وفيه أن الله جل وعلا يقول للشفعاء المؤمنين الناجين من جسر جهنم: «اذهبوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه، ويحرم الله صورهم على النار، فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه، وإلى أنصاف ساقيه، فيخرجون من عرفوا، ثم يعودون، فيقول: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه، فيخرجون من عرفوا، ثم يعودون، فيقول: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه، فيخرجون من عرفوا»[٥] فهذا الحديث والذي قبله ينسف مبدأ الخوارج في عدم تبعض الإيمان ويدل دلالة واضحة بأن الإيمان يتبعض ويبقى بعضه، وأن ذاك البعض من الإيمان، حتى لم يبق عند بعضهم إلا مثقال ذرة من إيمان حسب كلام الرسول - ﷺ-.

ومن الأحاديث - أيضًا - ما يبين على أن للإيمان أجزاءً وأبعاضًا كقوله - ﷺ-: « الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون- شعبة فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»[٦].

ومن المعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان[٧].

وأما قولهم بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، فهو قول فاسد مخالف - أيضًا - لنصوص الوحي الدالة على

(١) العقيدة الأصفهانية لابن تيمية١٨٢.

(٢) منهاج السنة النبوية (٥/٢٠٤-٢٠٥).

(٣) النبوات لابن تيمية١٤٤، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٦هـ.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب صفة جهنم، برقم: ٢٥٩٨ من حديث أبي سعيد الخذري رضى الله عنه وقال: (حديث صحيح).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، برقم: ٧٤٣٩.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ١١/١ برقم (٩) ومسلم في [كتاب الإيمان، برقم: ٥٨].

(٧) انظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه لشيخنا عبد الرزاق البدر٣٥٦.

زيادة الإيمان ونقصانه والتي منها قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾[3]، إلى غيره ذلك من الآيات التي فيها التصريح بزيادة الإيمان[4].

وهذه الآيات وغيرها وإن كانت نصًّا في زيادة الإيمان، إلا أنها تدل – أيضًا – على النقصان لزومًا، فما دل على زيادة الإيمان فهو يدل على نقصانه وكذا العكس، ولهذا عقد الإمام البخاري في صحيحه بابًا في زيادة الإيمان ونقصانه أورد تحته بعض الآيات الدالة على زيادة الإيمان فقط[5] للإشعار بأنها دالة – أيضًا – على النقصان، قال ابن بطال المالكي المغربي –رحمه الله– في شرحه لهذا الباب "مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، والحجة على زيادته ونقصانه ما أورده البخاري من الآيات[6]...– ثم قال– فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص"[7].

وإذا كان القرآن نطق بالزيادة في غير موضع، فإن السنة الثابتة عن النبي – ﷺ– تدل على النقص وسأكتفي بنقل أصرح دليل على النقص وهو حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه أنه قال: «خرج رسول الله – ﷺ– في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء، فقال: يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها»[8].

فقد وصف النبي – ﷺ– في هذا الحديث المرأة بأنها ناقصة دينٍ، لتركها الصوم والصلاة وقت حيضتها، والصلاة من الإيمان كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[9] أي: صلاتكم نحو بيت المقدس[10] كما في الحديث

(١) سورة الأنفال: الآية ٢.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٤.

(٣) سورة الفتح: الآية ٤.

(٤) وهي ست مواضع من كتاب الله جل وعلا، صرح فيها سبحانه بزيادة الإيمان. انظر: الآيات الست في: زيادة الإيمان ونقصانه لشيخنا عبد الرزاق البدر٣٨-٣٩.

(٥) البخاري في كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه.

(٦) أي المصرحة بزيادة الإيمان.

(٧) انظر: شرح النووي لصحيح مسلم (١٤٦/١).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الحيض، برقم: ٣٠٤، ومسلم في: كتاب الإيمان، برقم: ١٣٢.

(٩) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(١٠) تفسير الطبري (١٨/٢).

الصحيح الموضح لسبب نزول الآية[١]، وبناءً عليه فالصلاة من الإيمان، ونقص الصلاة معناه نقص في الإيمان، فالمرأة أنقص دينًا من الرجل بهذا الاعتبار؛ لأنها أقل منه عملًا، فدل ذلك أن من كثرت طاعاته وعباداته زاد إيمانه، ومن نقصت طاعاته وعباداته نقص إيمانه، وهذا الحديث هو أصرح الدلائل القوية لأهل السنة والجماعة على نقصان الإيمان ، إذ فيه التصريح بنقص الدين، وأما الزيادة فقد نطق بها القرآن كما تقدم، ولهذا احتج به غير واحد من أهل العلم على زيادة الإيمان ونقصانه، فقد خرجه أبو داود في سننه تحت"باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه"[٢].

والترمذي تحت "باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه"[٣]، والنسائي تحت "باب زيادة الإيمان"[٤].

وقال البغوي -رحمه الله- في حكايته لعقيدة أهل السنة والجماعة في الإيمان: "وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية على ما نطق به القرآن في الزيادة، وجاء في الحديث بالنقصان في وصف النساء"[٥] يشير إلى الحديث السابق.

وقال ابن حزم -رحمه الله-"وقد جاء النص بذكر النقص وهو قول رسول الله - ﷺ - المشهور المنقول نقل الكواف أنه قال للنساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للرجل الحازم منكن قلن يا رسول الله وما نقصان ديننا قال عليه السلام أليس تقيم المرأة العدد من الأيام والليالي لا تصوم ولا تصلي فهذا نقصان دينها"[٦].

وقال ابن تيمية -رحمه الله-: "والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع ودلت النصوص على نقصه كقوله - ﷺ-: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» ونحو ذلك لكن لم يعرف هذا اللفظ إلا في قوله في النساء «ناقصات عقل ودين» وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص"[٧].

هذا وقد أجمع السلف الصالح على ما دلت عليه هذه النصوص من أن الإيمان يزيد وينقص يزيد بالطاعات، وينقص بالمعصية، وحكى إجماعهم واتفاقهم على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم: أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- حيث قال:

(١) أخرجه البخاري في: كتاب الإيمان، برقم: ٤٠.

(٢) سنن أبي داود (٢١٩/٤) المكتبة العصرية، بيروت، بتحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

(٣) سنن الترمذي (٩/٥) شركة مكتبة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي - مصر، ط: ٢، ١٣٩٥هـ، بتحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

(٤) سنن النسائي (١١٢/٨) مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط:٢، ١٤٠٦هـ، بتحقيق: عبد الفتاح أبو غده.

(٥) شرح السنة (٣٩/١) المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت، ط: ٢، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاوش.

(٦) الفصل في الملل (١١٠/٣).

(٧) مجموع الفتاوى (٥١/١٣).

"وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس نقصانه عندنا شك فيما أمرنا بالتصديق به، ولا جهل به، لأن ذلك كفر، وإنما هو نقصان في مرتبة العلم وزيادة البيان كما يختلف وزن طاعتنا وطاعة النبي - ﷺ - وإن كنا جميعا مؤديين للواجب علينا"[(١)].

ومنهم: أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري -رحمه الله- فقد نقل عنه أنه قال: "لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحدًا يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص"[(٢)]، ومنهم حافظ المغرب ابن عبد البر -رحمه الله- حيث قال: "أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان"[(٣)] وغيرهم من أهل السنة والجماعة[(٤)].

وأما قولهم بتكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار فهو مناقض - أيضًا - لأدلة الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، فقد أجمعوا على أن من ارتكب كبيرة -سوى الشرك- ولم يستحلها، فإنه لا يكفر، بل يسمى مؤمنًا ناقص الإيمان، وبعضهم يعبر عن ذلك بقوله: "مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته"[(٥)]، ومن مات مصرًّا عليها فإنه تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء غفر له ذنبه ابتداءً، وأدخله الجنة ابتداءً تفضلًا منه سبحانه، وإن شاء عذبه على قدر ذنبه، ثم يخرجه من النار، ويدخله الجنة، لأن النار لا يخلد فيها موحد، واستدلوا على ما قالوه واعتقدوه بأدلة من الكتاب والسنة.

فأما أدلتهم على كونه مؤمنًا وليس بكافر فمنها:

قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[(٦)] فسماهم مؤمنين وجعلهم إخوة مع وجود الاقتتال والبغي[(٧)]، وقد أمر الله تعالى بالإصلاح بينهم وجعلهم إخوة المصلح بينهم الذي لم يقاتل فعلم أن البغي لا يخرج عن الإيمان ولا عن أخوة الإيمان[(٨)].

وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ

(١) رسالة إلى أهل الثغر٢٧٢، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط: ١، ١٤٠٩هـ، بتحقيق: عبد الله شاكر المصري.

(٢) فتح الباري (٤٧/١).

(٣) التمهيد لابن عبد البر (٢٣٨/٩).

(٤) للاطلاع على أقوال السلف الصالح ممن نقل الإجماع على أن الإيمان يزيد وينقص انظر: زيادة الإيمان ونقصانه للشيخ عبد الرزاق البدر ص ١٠٦.

(٥) انظر: العقيدة الواسطية٤٠، مجموع الفتاوى (١٥٢/٣).

(٦) سورة الحجرات: الآية ٩.

(٧) مجموع الفتاوى (٧٢/٣٥).

(٨) منهاج السنة النبوية (٢٩٣/٥).

بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[١].

فأثبت الله جل وعلا الإيمان للقاتل والمقتول من المؤمنين، وأثبت لهم أخوة الإيمان[٢].

قال الثعلبي -رحمه الله- "والدليل على أن المؤمن لا يصير بقتله المؤمن كافرًا ولا خارجًا من الإيمان أنّ الله تعالى حين ذكر إيجاب القصاص سمّي القاتل مؤمنًا بقوله يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ، والقصاص لا يكون إلاّ في قتل العمد فسمّاهم مؤمنين وآخى بينهمكقوله: فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ [٣] فلم يرد به إلاّ أخوة الإيمان ، والكافر لا يكون أخًا للمؤمن"[٤].

ومن السنة قوله - ﷺ - لعصابة من أصحابه:

«بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه»[٥].

ففي الحديث التصريح بجعل الحدود كفارات، قال القاضي عياض -رحمه الله- "قال أكثر العلماء الحدود كفارة استدلالًا بهذا الحديث"[٦]، وأما من أتى شيئًا من ذلك ولم يعاقب به، ومات من غير توبة فمذهب أهل السنة والجماعة أن أمره إلى الله تعالى إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه وهذا يرد على المبتدعة من الخوارج ومن المعتزلة الذين يدَّعون وجوب خلود من مات من مرتكبي الكبائر من غير توبة في النار أعاذنا الله من ذلك بمنه وكرمه[٧].

ولو كان ارتكاب الكبيرة مخرجًا من الملة لأمر الرسول - ﷺ - بقتل الزاني وغيره، ولما جازت الصلاة على من قتل حدًّا، أو مات منهم وهذا خلاف أمره - ﷺ -، بل أمر بالصلاة على الغال، وعلى قاتل نفسهفعلم أن مرتكب الكبيرة لم يخرج من الملة[٨].

وهذا الحكم هو فيمن لم تكن كبيرته شركًا لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن

(١) سورة البقرة: الآية ١٧٨.

(٢) انظر: معارج القبول (١٠١٨/٣) دار ابن القيم، الدمام، ط: ١، ١٤١٠هـ، بتحقيق: عمر بن محمود أبو عمر.

(٣) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٤) تفسير الثعلبي (٣٦٢/٣-٣٦٣) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:١، ١٤٢٢هـ، بتحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، برقم: ١٨، ومسلم بنحوه في كتاب الحدود، برقم: ١٧٠٩.

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٤/١١).

(٧) انظر: فتح الباري (٢٨٣/١٠-٢٨٤).

(٨) انظر: مجموع الفتاوى (٦٣٨/١٠).

يَشَآءُ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾[1]، المرتد إذا قتل على ارتداده لا يكون القتل له كفارة[2].

ومن أدلة السنة - أيضًا - قوله - ﷺ - «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[3] فثبت أن الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه[4].

وأما أدلة أهل السنة على عدم خلود مرتكب الكبيرة في النار فمنها:

الآيات الدالة على كونه تعالى غافرًا وغفورًا وغفارًا ورحيمًا كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴾[5]، وقوله تعالى: ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ٱلۡعِقَابِ ذِي ٱلطَّوۡلِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[6].

وقوله تعالى: ﴿ وَرَبُّكَ ٱلۡغَفُورُ ذُو ٱلرَّحۡمَةِۖ ﴾[7]، وقوله تعالى: ﴿ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٩٦][8].

ومنها الأحاديث المصرحة بخروج المذنبين من أمة محمد - ﷺ - من النار:

كقوله - ﷺ - «يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع، فيدخلون الجنة، فيسميهم أهل الجنة: الجهنميين»[9]

وحديث الشفاعة الطويل وفيه قوله - ﷺ -:

«وأخر له ساجدًا، فيقول: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة - أو خردلة - من إيمان فأخرجه، فأنطلق، فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقول: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان، فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل...

(١) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٢) انظر: فتح الباري (١/٦٥).

(٣) أخرجه البخاري في [كتاب المظالم، برقم: ٢٤٤٩].

(٤) انظر: شرح العقيدة الطحاوية٣٦١.

(٥) سورة الشورى: الآية ٢٥.

(٦) سورة غافر: الآية ٣.

(٧) سورة الكهف: الآية ٥٨.

(٨) يستدل أهل السنة والجماعة بجملة من الآيات الدالة علىهذا المعنى فانظرها في: التفسير الكبير للرازي (٣/١٤٢وما بعدها)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢١هـ.

(٩) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، برقم: ٦٥٥٩.

قال: ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي، وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله »[١].

ونصوص أئمة أهل السنة والجماعة في تقرير هذا المعنى كثيرة، ومنها ما قاله الإمام أبو حنيفة -رحمه الله-: "ولا نكفر مسلما بذنب من الذنوب وإن كانت كبيرة إذا لم يستحلها ولا نزيل عنه اسم الإيمان ونسميه مؤمنا حقيقة ويجوز ان يكون مؤمنا فاسقا غير كافر"[٢]، هنا يقرر الإمام أبو حنيفة ما قرره جمهور أهل السنة من أن مرتكب الكبيرة يسمى فاسقًا غير كافر ولا مؤمن إيمانًا مطلقًا.

وقال الإمام أحمد -رحمه الله- في حكايته عن مذهب أهل السنة والجماعة:

"والكف عن أهل القبلة ولا تكفر أحدا منهم بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل"[٣].

وقد بوّب الإمام البخاري -رحمه الله- في صحيحه "باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك"[٤].

وقال الإمام الطحاوي -رحمه الله-: "وأهل الكبائر من أمة محمد - ﷺ- في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين وهم في مشيئته وحكمه إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر عز وجل في كتابه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[٥] وإن شاء عذبهم في النار بعدله ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته"[٦].

وقد نقل الإجماع على ذلك الحافظ ابن عبد البر -رحمه الله- حيث قال: "وقد اتفق أهل السنة والجماعة وهم أهل الفقه والأثر على أن أحدا لا يخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام وخالفهم أهل البدع"[٧].

المبحث السادس: الإمامة:

تعتبر الإمامة من أهم نظم الدولة الإسلامية وهي -كما يقول الماوردي- "موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"[٨].

وقد أجمعت الأمة على وجوب عقدها لمن يقوم بها.[٩] قال ابن حزم -رحمه الله-: "اتفق جميع أهل

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، برقم: ٧٥١٠ ، ومسلم بنحوه في كتاب الإيمان، برقم: ٣٠٢.

(٢) الفقه الأكبر٤٣.

(٣) طبقات الحنابلة (٢٧/١) ، دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: محمد حامد الفقي.

(٤) انظر: البخاري مع الفتح (٢٠/١) في كتاب الإيمان.

(٥) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٦) شرح العقيدة الطحاوية ٤١٦-٤١٧.

(٧) التمهيد لابن عبد البر (٢٢/١٧).

(٨) الأحكام السلطانية للماوردي٥ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٩) انظر: الأحكام السلطانية للماوردي٥ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله – ﷺ –"[1].

هذا محل إجماع الأمة بمن فيهم الخوارج، ولم يشذ عن هذا إلا فرقة النجدات من الخوارج[2]، ومع شذوذ فرقة النجدات عن هذا الإجماع ودعواهم أنه إذا صلحت أحوال الناس بدون إمام فلا يجب نصب الإمام، وقد كانوا أول المخالفين بهذه الدعوى بقعدهم الإمامة لزعيمهم نجدة بن عويمر الحنفي.

وأما رأي الخوارج الذي خالفوا فيه أهل السنة في مسألة الإمامة ينحصر في ثلاثة أمور وهي:

الأول: يرون أنه لا تنعقد الخلافة إلا بالانتخاب الحرّ بين المسلمين، وليس عن طريق آخر[3].

يقول الأستاذ أبو زهرة في معرض بيانه للآراء التي تجمع فرق الخوارج: "وأول هذه الآراء – وهو من بين آرائهم السديدة المحكمة– أن الخليفة لا يكون إلا بانتخاب حر صحيح يقوم به عامة المسلمين لا فريق منهم"[4]، وبالوقائع الآتية في تولية الخليفة يتبين أن الخوارج الذي حصروا اختيار الخليفة في هذا الطريق الانتخابي الوحيد غير سديد لوجود طرق أخرى شرعية عملية لاختيار الخليفة، ولعل صاحب النص السابق عبر عن اعجابه بمنهج الخوراج في هذه المسألة الخلافية تحت تأثير الحياة الديمقراطية المعاصرة التي فيها معارضة وأحزاب متصارعة لا يحكم بينها إلا دخول العامة في الاقتراع الانتخابي لتحدد الصناديق من يحكم، وعندنا أهل الإسلام مناهج متعددة من أولها الشورى الذي هو منهج قرآني يطبقه أهل الإسلام لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[5]، ولقيام الصحابة رضي الله عنهم باختيار الخلفاء الراشدين اختيارًا حرًّا، وإن كان الإجماع ليس شرطًا من شروط انعقاد الخلافة كما نقله غير واحد من أهل العلم، منهم الإمام النووي –رحمه الله– حيث قال في شرحه لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه"إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني إلى آخره»: "وأجمعوا[6] على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل، والعقد لإنسان إذا لم يستخلف الخليفة، وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة كما فعل عمر بالستة"[7].

ومنهم زين الدين الحسيني العراقي –رحمه الله– حيث قال: "وقد انعقد الإجماع على أن الخليفة يجوز

(١) الفصل في الملل (٤/٧٢).

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون١٩٢، دار القلم، بيروت، ط:٥، ١٩٨٤م، الفصل في الملل (٤/٧٢).

(٣) انظر: الخوارج في العصر الأموي للدكتور نايف معروف٢١٥ دار الطليعة، بيروت، ط:١، ١٩٧٧م، ١٣٩٧هـ.

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبو زهرة (١/٦١)، دار الفكر العربي، القاهرة، دون ذكر الطبعة والتاريخ.

(٥) سورة الشورى: الآية ٣٨.

(٦) أي المسلمون كما قال في مقدمة كلامه حاصله أن المسلمين أجمعوا ...

(٧) شرح النووي علىصحيح مسلم (١٢/٢٠٥).

لـه الاسـتخلاف وتركـه، وعلـى انعقـاد الخلافـة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسـان إذا لم يستخلفه الخليفـة وعلـى جـواز جعـل الخليفة الأمر شورى بين جماعة كما فعل عمر رضي الله عنه بالستة"[(١)]، ومنهم الحافـظ ابن حجـر -رحمـه الله-[(٢)]، فخطأ الخـوارج هـو حصرهم لطرق انعقـاد الخلافـة بطريقـة واحـدة هـي أنهـا تسـتحق بالشـورى فقـط»، وتبـين لـك بعـد هـذا أن الإجمـاع منعقد بأنها تستحق بالشورى وبغيرها من الطرق التي تم ذكرها آنفًا.

الثاني: لا يشترطون في الخليفة أن يكون قرشيًّا، فأي رجل صالح ينتخبه المسلمون يصير خليفة[(٣)].

قال الإمام الأشعري -رحمه الله- في سياق حديثه عـن آراء الخـوارج: "ويـرون أن الإمامـة في قـريش وغيرهم إذا كان القائم بها مستحقًا لذلك"[(٤)].

وتعتبر هذه العقيدة -أعني تجويز الإمامة في غير قريش- عند الشهرستاني بدعتهم الأولى التي سببت خروجهم في الزمن الأول حيث قال: "وإنما خروجهم في الزمن الأول على أمرين:

أحـدهما: بـدعتهم في الإمامـة؛ إذ جـوزوا أن تكـون الإمامـة في غـير قـريش، وكـل مـن نصـبوه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل واجتناب الجور كان إمامًا"[(٥)].

وعـدم اعتبـار القرشـية شـرطًا في الإمامـة هـو مـا أطبق عليه جميع الخوارج قال ابن حزم -رحمه الله-: "وذهبت الخوارج كلها وجمهور المعتزلة وبعض المرجئة إلى أنها جائزة في كل من قام بالكتاب والسنة قرشيًّا كان أو عربيًّا أو ابن عبد"[(٦)].

وقـال الحـافظ ابـن حجـر -رحمـه الله-: "وقالـت الخوارج وطائفة من المعتزلة يجوز أن يكون الإمام غير قرشي وإنما يستحق الإمامة من قام بالكتاب والسنة سواء أكان عربيًّا أم أعجميًّا"[(٧)].

وقـولهم هـذا مخـالف للنصـوص المستفيضـة عـن الرسول - ﷺ - التي تشترط النسب القرشي في أمر الخلافـة وتقـدم قريشًـا علـى سـواها في أمـر الإمامة ومنها:

حديـث معاويـة رضي الله عنه وفيـه أنـه قـال: سمعـت رسول الله - ﷺ - يقول «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهـم أحـد، إلا كبـه الله على وجهـه، مـا أقاموا الدين»[(٨)].

(١) طرح التثريب في شرح التقريب (٦٥/٨)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ٢٠٠٠م، بتحقيق: عبد القادر محمد علي.

(٢) انظر: فتح الباري (٢٠٨/١٣).

(٣) انظـر: الخـوارج في العصـر الأمـوي للـدكتور نـايف معروف، ص٢١٥.

(٤) مقالات الإسلاميين للأشعري ص١٢٥.

(٥) الملل والنحل للشهرستاني (١١٦/١).

(٦) الفصل في الملل لابن حزم (٧٤/٤).

(٧) فتح الباري لابن حجر (١١٨/١٣).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٥٠٠.

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي - ﷺ -، قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان» [(١)].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - أنه قال: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم»[(٢)].

وبناءً على هذه الأحاديث وغيرها مما لم أذكرها لم يختلف أهل السنة والجماعة في وجوب أحقية قريش بالخلافة، وقد عدوها في مسائل الإجماع، وممن نقل هذا الإجماع القاضي عياض -رحمه الله- حيث قال: "اشتراط كون الإمام قرشيًّا مذهب العلماء كافة وقد عدوها في مسائل الإجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف وكذلك من بعدهم في جميع الأمصار قال ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم من المعتزلة لما فيه من مخالفة المسلمين"[(٣)].

وممن نقل الإجماع - أيضًا - الماوردي في الأحكام السلطانية[(٤)]، والجويني في غياث الأمم[(٥)].

وقال الإمام النووي في شرحه لحديثي ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما: "هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف فيه من أهل البدع أو عرض بخلاف من غيرهم فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة"[(٦)].

ويفهم من النصوص السابقة أن أحقية قريش في مسألة الخلافة لابد فيها من شرطين:

الأول: إقامتهم للدين لحديث معاوية السابق: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد، إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين».

الثاني: أن لا يكون هناك إمام قائم، فإن كان ثمة إمام قائم فلا أحقية لقريش فيها، وعليه يكون اشتراط النسب القرشي في ابتداء الولاية وعند الاختيار، لا في استمرارها؛ إذ أن الإمام القائم لا تجوز منازعته ولا الخروج عليه حتى وإن كان عبدًا حبشيًّا، قال ابن حجر -رحمه الله-: "وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب إخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية"[(٧)].

الثالث: طاعة الخليفة واجبة ما دام قائمًا بالعدل، متصفًا بالصلاح، فمتى حاد عن الطريق وجب الخروج عليه أو عزله أو قتله.

وتلك من العقائد التي يجمع عليها كافة فرق الخوارج يقول الأشعري -رحمه الله- "وأما السيف

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٥٠١ ومسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٢٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨١٨.

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١٩/١٣).

(٤) الأحكام السلطانية٦ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ

(٥) غياث الأمم للجويني٦٢ دار الدعوة، الاسكندرية، ط: ١، ١٩٧٩م، بتحقيق: د فؤاد عبد المنعم، ود مصطفي حلمي.

(٦) شرح النووي علىصحيح مسلم (٢٠٠/١٢).

(٧) فتح الباري (١٢٢/١٣).

فإن الخوارج تقول به وتراه، إلا أن الإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف"[١].

ويقول في موضع آخر مبينا إيجابهم الخروج على الأئمة إن جاروا: "واختلف الناس في السيف على أربعة أقاويل، فقالت المعتزلة والزيدية والخوارج وكثير من المرجئة ذلك واجب إذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغي ونقيم الحق"[٢].

ونقل البغدادي عن الكعبي أن من الأمور التي أجمعت عليها الخوارج على افتراق مذاهبها: "وجوب الخروج على الإمام الجائر"[٣].

ويقول الأسفراييني -رحمه الله-: "ومما يجمع جميعهم - أيضًا - تجويزهم الخروج على الإمام الجائر"[٤].

ويرى الشهرستاني -رحمه الله- أن مما يجمعهم أنهم: "يرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقًّا واجبًا"[٥]، وقال - أيضًا -: "وكل من نصبوه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل واجتناب الجور كان إمامًا، ومن خرج عليه يجب نصب القتال معه، وإن غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله"[٦].

ولا شك أن هذا المنهج الذي سار عليه الخوارج قديمًا وحديثًا مخالفٌ للنصوص الشرعية المستفيضة الآمرة بالصبر على جور الولاة وطاعتهم في غير معصية الله جل وعلا، وعدم الخروج عليهم بالسيف ومن تلك النصوص ما يأتي:

حديث عبد الله بن عباس ﷺ عن النبي - ﷺ - قال: من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات، إلا مات ميتة جاهلية»[٧].

وحديث عبادة بن الصامت ﷺ قال: دعانا النبي - ﷺ - فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: «أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان»[٨].

قال ابن بطال -رحمه الله- في شرحه لهذه الأحاديث: "في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولزوم السمع والطاعة لهم، والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلّب طاعته لازمة، ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛

(١) مقالات الإسلاميين للأشعري١٢٥.

(٢) مقالات الإسلاميين للأشعري٤٥١.

(٣) الفرق بين الفرق للبغدادي٥٥.

(٤) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية للاسفراييني٤٥ عالم الكتب، لبنان، ط:١، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: كمال يوسف الحوت.

(٥) الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٥).

(٦) الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٦).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، برقم: ٧٠٥٤ ومسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٤٩.

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، برقم: ٧٠٥٥، ٧٠٥٦ ومسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٧٠٩.

لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، ألا ترى قوله – ﷺ – لأصحابه : «سترون بعدى أثرةً وأمورًا تنكروها»[1] فوصف أنهم سيكون عليهم أمراء يأخذون منهم الحقوق ويستأثرون بها، ويؤثرون بها من لا تجب له الأثرة، ولا يعدلون فيها، وأمرهم بالصبر عليهم والتزام طاعتهم على ما فيهم من الجور، وذكر عليبن معبد، عن على بن أبي طالب ﷺ أنه قال: لابد من إمامة برة أو فاجرة. قيل له: البرة لابد منها، فما بال الفاجرة؟ قال: تقام بها الحدود ، وتأمن بها السبل، ويقسم بها الفئ ، ويجاهد بها العدو. ألا ترى قوله – ﷺ – في حديث ابن عباس ﷺ : «من خرج من السلطان شبرًا مات ميتةً جاهليةً». وفي حديث عبادة ﷺ : «بايعنا رسول الله على السمع والطاعة» إلى قوله: « وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا » فدل هذا كله على ترك الخروج على الأئمة، وألا يشق عصا المسلمين، وألا يتسبب إلى سفك الدماء وهتك الحريم، إلا أن يكفر الإمام ويظهر خلاف دعوة الإسلام، فلا طاعة لمخلوق عليه"[2].

وقال النووي –رحمه الله–: ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق وأما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينعزل وحكى عن المعتزلة – أيضًا – فغلط من قائله مخالف للإجماع قال العلماء وسبب عدم انعزاله وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن واراقة الدماء وفساد ذات البين فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقائه"[3].

ومن الأحاديث – أيضًا – حديث سلمة بن يزيد الجعفي ﷺ أنه سأل رسول الله – ﷺ –، فقال: يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم»[4].

وحديث حذيفة بن اليمان ﷺ أنه قال: قلت: يا رسول الله، إنا كنا بشر، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم»، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم»، قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم»، قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس» قال: قلت:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، برقم: ٧٠٥٢ ومسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٤٣.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/٨– ٩).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/٢٢٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٤٦.

كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع»[(١)].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "فهذا أمر بالطاعة مع ظلم الأمير"[(٢)].

ومن الأحاديث - أيضًا - حديث عوف بن مالك الأشجعي ﷺ، عن رسول الله - ﷺ - قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدا من طاعة»[(٣)].

قال النووي -رحمه الله- "وأما قوله أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا» ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء، بمجرد الظلم أو الفسق ما لم يغيروا شيئا من قواعد الإسلام"[(٤)].

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله- "وهذا نهي عن الخروج عن السلطان وإن عصى"[(٥)].

والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، وكلها تحض بالصبر على جور الأئمة وأن لا ننزع يدًا من طاعة بمجرد الظلم والفسق، كما أن تلك الأحاديث لم تأمرنا بطاعة الأئمة مطلقًا؛ بل أمرت بطاعتهم في طاعة الله دون معصيته، فإذا أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة، وبالمقابل فلا يخرج عليهم، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[(٦)].

وفي حديث عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي - ﷺ -، قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»[(٧)].

وفي هذا الحديث البيان الواضح عن نهى الله على لسان رسوله عباده عن طاعة مخلوق في معصية خالقه، سلطانًا كان الآمر بذلك، أو سوقة، أو والدًا، أو كائنًا من كان، فغير جائز لأحد أن يطيع أحدًا من الناس في أمر قد صح عنده نهى الله عنه، وأما الأخبار الواردة بالسمع والطاعة لهم فهي محمولة ما لم يكن خلافًا لأمر الله وأمر رسوله، فإذا كان خلافًا لذلك فغير جائز لأحد أن يطيع أحدًا في معصية الله ومعصية رسوله، وبنحو ذلك قال عامة السلف[(٨)].

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٤٧.

(٢) منهاج السنة النبوية (٣/٣٩٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٥٥.

(٤) شرح النووي علىصحيح مسلم (١٢/٢٤٣-٢٤٤).

(٥) منهاج السنة النبوية (٣/٣٩٤).

(٦) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، برقم: ٧١٤٤، ومسلم في كتاب الإمارة، برقم: ١٨٣٩.

(٨) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/٢١٤-٢١٥).

وعدم طاعتهم في معصية الله لا يعنى بحال الخروج عليهم ومنابذتهم بالسيف، بل لا يجوز الخروج عليهم ما لم ير منهم كفرًا بواحًا عندنا من الله فيه برهان، فإذا وجد هذا الشرط جاز الخروج عليهم بشرط القدرة على ذلك، وعدم حصول مفسدة أعظم من مفسدة بقائه، قال شيخ الإسلام:

"فإن الحاكم إذا ولاه ذو الشوكة لا يمكن عزله إلا بفتنة ومتى كان السعي في عزله مفسدة أعظم من مفسدة بقائه لم يجز الإتيان بأعظم الفسادين لدفع أدناهما وكذلك الإمام الأعظم.

ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي - ﷺ - لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته"[1].

وقد حصل إجماع أهل السنة في عدم جواز الخروج على الأئمة الظلمة، فيما بعد، بعدما علموا أن ما تولد عن هذا الفعل من الشر أعظم مما تولد من الخير، وهو المنهج ساروا عليه بعد ذلك وذكروه في عقائدهم حتى عدُّوا الخارج عنه مبتدعًا قال الإمام أحمد:

"ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق"[2].

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة كما كان عبدالله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلى بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة[3] عن الخروج على يزيد وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث[4] ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابته عن النبي - ﷺ - وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين"[5].

المبحث السابع: الصحابة:

يجمع الخوارج على تعظيم الشيخين أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- والترضي عنهما وتوليهما والإقرار بخلافتهما وإمامتهما، وأما عثمان ﷺ فإنهم يتولونه

(١) منهاج السنة النبوية (٣/٣٩١).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/١٦١).

(٣) هي وقعة في الحرة الشرقية حصلت بين جيش يزيد بن معاوية بقيادة مسلم بن عقبة المري سنة ٦٣هـ وبين أهل المدينة المنورة الذين رفضوا بيعة يزيد، أنظر: البداية والنهاية ٨/٢٤٢.

(٤) هي الفتنة التي نتجت عن خروج ابن الأشعث وجيشه، وخلعه للحجاج ثم خلعه للخليفة عبد الملك سنة ٨١هـ ونتج عنها قتل عدد من العلماء الذين كانوا في جيش ابن الأشعث. انظر: البداية والنهاية ٩/٤٣.

(٥) منهاج السنة النبوية (٤/٥٢٩-٥٣٠).

في بداية خلافته، وينكرون إمامته في وقت الأحداث، وأما علي ﷺ فإنهم يقرون إمامته قبل التحكيم، وينكرونها بعد التحكيم.

قال الأشعري -رحمه الله-: "والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر وينكرون إمامة عثمان رضوان الله عليهم في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها، ويقولون بإمامة علي ﷺ قبل أن يحكم، وينكرون إمامته لما أجاب إلى التحكيم"(١).

ولم يقف أمرهم عند إنكار إمامتهم فقط؛ بل تعدّى إلى الطعن فيهم واعتقادهم أن جمعًا من الصحابة على رأسهم علي وعثمان رضي الله عنهم ضلُّو وكفروا -والعياذ بالله- قال الأشعري بعد كلامه السابق: "ويكفرون معاوية، وعمرو بن العاص، وأبا موسى الأشعرى"(٢).

وقال - أيضًا - - رحمه الله تعالى - في الذي يجمع الخوارج فيما نقل عنه البغدادي: "الذي يجمعها: إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم وصوَّب الحكمين، أو أحدهما، ووجوب الخروج على السلطان الجائر"(٣).

ووافقه البغدادي بعد أن نقل عنه هذا الكلام فقال - رحمه الله تعالى -: "وإنما الصواب فيما يجمع الخوارج كلها ما حكاه شيخنا أبو الحسن -رحمه الله- من تكفيرهم عليًّا، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن صوَّبهما، أو صوَّب أحدهما، أو رضي بالتحكيم"(٤).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى-: "وكان شيطان الخوارج مقموعًا لما كان المسلمون مجتمعين في عهد الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان، فلما افترقت الأمة في خلافة علي رضي الله عنه وجد شيطان الخوارج موضع الخروج، فخرجوا، وكفروا عليًّا، ومعاوية ومن والاهما"(٥).

وقال الشهرستاني - رحمه الله تعالى- بعد تعداده لكبار فرق الخوارج: "ويجمعهم القول بالتبري من عثمان، وعليرضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك"(٦).

وقال في المحكمة الأولى: "وطعنوا في عثمان رضي الله عنه للأحداث التي عدّوها عليه، وطعنوا في أصحاب الجمل، وأصحاب صفين"(٧).

وتعظيم الخوارج للشيخين أبي بكر وعمر ﷺ والحط من عثمان وعلى ﷺ واضح في عقيدة الخوارج القدامى وكتابات نسَّاكهم، فقد ذكر ابن جرير الطبري - رحمه الله تعالى - في تاريخه قصةً تبين ذلك ، وهي أن قبيصة بن عبد الرحمن الخثعمي ذكر

(١) مقالات الإسلاميين للأشعري ١٢٥.
(٢) مقالات الإسلاميين للأشعري ١٢٥.
(٣) الفرق بين الفرق للبغدادي صـ ٥٥.
(٤) الفرق بين الفرق للبغدادي صـ ٥٦.
(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٨٩/١٩.
(٦) الملل والنحل للشهرستاني صـ١١٥.
(٧) الملل والنحل للشهرستاني صـ ١١٧.

أن صالح بن مسرح التميمي كان رجلًا ناسكًا مخبتًا مُصفر الوجه صاحب عبادة، وأنه كان بدار وأرض الموصل والجزيرة، له أصحاب يُقرئهم القرآن، ويفقههم، ويقص عليهم، فكان قبيصة بن عبدالرحمن حدّث أصحابنا أن قصص صالح بن مسرح عنده، وكان ممن يرى رأيهم، فسألوه أن يبعث بالكتاب إليهم، ففعل وكان في الكتاب:

(... ونشهد أن محمدًا عبدك الذي اصطفيته، ورسولك الذي اخترته، وارتضيته؛ لتبليغ رسالاتك، ونصيحة عبادك، ونشهد أنه قد بلغ الرسالة، ونصح للأمة، ودعا إلى الحق، وقام بالقسط ونصر الدين وجاهد المشركين حتى توفاه الله.

أوصيكم بتقوى الله، والزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة، وكثرة ذكر الموت، وفراق الفاسقين، وحب المؤمنين؛ فإن الزهادة في الدنيا ترغب العبد فيما عند الله، وتفرغ بدنه لطاعة الله، وإن كثرة ذكر الموت يخيف العبد من ربه حتى يجأر إليه ويستكين له، وإن فراق الفاسقين حق على المؤمنين، قال الله في كتابه: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾[1]، وإن حبَّ المؤمنين للسبب الذي تنال به كرامة الله ورحمته وجنته، جعلنا الله وإياكم من الصادقين الصابرين، ألا إن من نعمة الله على المؤمنين أن بعث فيهم رسولًا من أنفسهم، فعلمهم الكتاب والحكمة وزكاهم وطهرهم ووفقهم في دينهم، وكان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا، حتى قبضه الله صلوات الله عليه، ثم ولي الأمر من بعده التقي الصدِّيق عليالرضا من المسلمين، فاقتدى بهديه، واستن بسنته، حتى لحق بالله رحمه الله، واستخلف عمر، فولَّاه الله أمر هذه الرعية، فعمل بكتاب الله، وأحيا سنة رسول الله، ولم يحنق في الحق على جرته، ولم يخف في الله لومة لائم، حتى لحق به رحمة الله عليه، وولي المسلمين من بعده عثمان، فاستأثر بالفيء، وعطَّل الحدود، وجار في الحكم، واستذل المؤمن، وعزَّز المجرم، فسار إليه المسلمون فقتلوه، فبرئ الله منه ورسوله وصالح المؤمنين، وولي أمر الناس من بعده عليبن أبي طالب، فلم ينشب أن حكَّم في أمر الله الرجال، وشكَّ في أهل الضلال، وركن وأدهن، فنحن من على وأشياعه براء، فسيروا رحمكم الله لجهاد هذه الأحزاب المتحزبة، وأئمة الضلال الظلمة، وللخروج من دار الفناء إلى دار البقاء، واللحاق بإخواننا المؤمنين الموقنين الذين باعوا الدنيا بالآخرة، وأنفقوا أموالهم التماس رضوان الله في العاقبة، ولا تجزعوا من القتل في الله؛ فإن القتل أيسر من الموت، والموت نازلٌ بكم غير ما ترجم الظنون، فمفرق بينكم وبين آبائكم وأبنائكم وحلائلكم ودنياكم، وإن اشتدَّ ذلك كرهكم وجزعكم، ألا فبيعوا الله أنفسكم طائعين وأموالكم تدخلوا الجنة آمنين، وتعانقوا الحور العين، جعلنا الله وإياكم من الشاكرين الذاكرين الذين يهدون بالحق وبه يعدلون)[2].

(١) سورة التوبة: الآية ٨٤.

(٢) تاريخ الطبري (٣/٥٥٥-٥٥٦).

فقد طعن هذا الخارجي عثمان باستئثاره الفيء، وتعطيل الحدود، ورماه بالجور في الحكم، كما طعن عليًّا بالركون والمداهنة لأهل الضلال.

تلك عقيدة الخوارج في الصحابة ن وهي تصادم النصوص الشرعية التي تظافرت في بيان فضل الصحابة وتزكيتهم، فقد أثنى الله عز وجل عليهم في غير ما آية، ورضي عنهم، ووعدهم الحسنى، وكفي بذلك فضلًا، قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[(١)]، وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[(٢)]، وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾[(٣)] وغير ذلك من الآيات الدالة على فضلهم وعظم درجتهم عند الله تعالى.

وكما أثنى الله جل وعلا عليهم في كتابه، أثنى عليهم رسوله - ﷺ - في أحاديث كثيرة منها:

قوله - ﷺ -: "خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[(٤)].

وقوله - ﷺ -: "لا تَسُبُّوا أصحابي، فلو أنَّ أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه"[(٥)].

وقوله - ﷺ -: "لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة، أحدٌ الذين بايعوا تحتها"[(٦)]، وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة الواردة في فضائل ومناقب أفراد بأعيانهم.

وقد ذهب أهل السنة والجماعة إلى ما دلت عليه هذه النصوص من الإيمان بفضلهم ومحبتهم والترضي عنهم، والترحم عليهم، والاستغفار لهم كما أمر الله، وحماية أعراضهم أن ينالها أحد، وعدم الخوض فيما شجر بينهم، وترك التحامل عليهم، واعتقاد العذر لهم وأنهم إنما فعلوا ما فعلوا باجتهاد سائغ لا يوجب كفرًا ولا فسقًا بل الكل مأجورون لا مأزورون، من أصاب منهم فله أجران ومن أخطأ فله أجر واحد، والإيمان بأنهم أفضل خلق الله بعد الأنبياء.

ولقد دوَّن أئمة أهل السنة تلك العقيدة وحفلت بها كتبهم لبيان عظم حقهم ومنزلتهم عند الله وعند رسوله - ﷺ - وللرد على الطوائف التي ضلت بسببهم عن الصراط السوي، حتى غدا ذلك الحق

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٢) سورة الحديد: الآية ١٠.

(٣) سورة الفتح: الآية ١٨.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٦٥١، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٥٣٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٦٧٣، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٥٤٠.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٤٩٦.

من قبل علماء السلف جزءًا مهمًّا من العقيدة الصحيحة التي يتمسك بها أهل السنة والجماعة، ويدعون إليها، ويوالون ويعادون عليها.

فمن هؤلاء الأئمة الذين أجادوا في تدوين تلك العقيدة وأحسنوا شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فقد قال في حكايته لأصول أهل السنة والجماعة: "ومن أصول أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله - ﷺ- كما وصفهم الله به في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾[1]، وطاعة رسول الله - ﷺ- في قوله: "لا تسبوا أصحابي فو الذي نفسي بيده؛ لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه"، ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة من فضائلهم ومراتبهم...)"[2] إلى آخر ما فصله من فضائل الصحابة رضي الله عنهم الذي بين به مكانتهم عند أهل السنة والجماعة.

وقال - أيضًا - في الرد على الخوارج:

"وهؤلاء هم الذين نصبوا العداوة لعليومن والاه وهم الذين استحلوا قتله وجعلوه كافرا وقتله أحد رؤوسهم عبد الرحمن بن ملجم المرادي فهؤلاء النواصب الخوارج المارقون إذ قالوا إن عثمان وعلي بن أبي طالب ومن معهما كانوا كفارا مرتدين فإن من حجة المسلمين عليهم ما تواتر من إيمان الصحابة وما ثبت بالكتاب والسنة الصحيحة من مدح الله تعالى لهم، وثناء الله عليهم، ورضاه عنهم، وإخباره بأنهم من أهل الجنة ونحو ذلك من النصوص"[3].

وذكر -رحمه الله- أنه لا يستطيع الرد على الخوارج النواصب "إلا أهل السنة والجماعة الذين يحبون السابقين الأولين كلهم ويوالونهم. فيقولون لهم أبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير ونحوهم رضي الله عنهم ثبت بالتواتر إيمانهم وهجرتهم وجهادهم وثبت في القرآن ثناء الله عليهم والرضي عنهم وثبت بالأحاديث الصحيحة ثناء النبي عليهم خصوصا وعموما كقوله في الحديث المستفيض عنه: «لو كنت متخذًا من أهل الأرض خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا»[4] وقوله: «إنه قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فعمر»[5]، وقوله: عن عثمان «ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة»[6]، وقوله لعلي: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله

(١) سورة الحشر: الآية ١٠.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٣/٣)، وشرح العقيدة الواسطية للدكتور صالح الفوزان -١٧٦-١٩٣. وانظر: أيضًا السنة للإمام أحمد .٣٨، والعقيدة الطحاوية بشرح ابن أبي العز ٥٢٨-٥٥٣، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني .٨٦، ٩٠، ٩٣.

(٣) مجموع الفتاوى (٤٦٨/٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٦٥٤، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٣٨٢.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، برقم: ٣٦٨٩.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٤٠١.

ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه»[١]، وقوله: «لكل نبي حواريون وحواري الزبير»[٢] وأمثال ذلك"[٣].

وهؤلاء الصحابة الذين كفّرهم الخوارج بعضهم ممن ثبت بالنص الصريح أنهم من أهل الجنة والبعض الآخر لديهم فضائل ومحاسن ثبتت بالنقل الصحيح، قال شيخ الإسلام -رحمه الله-:

"قد ثبت بالنصوص الصحيحة أن عثمان وعليا وطلحة والزبير وعائشة من أهل الجنة بل قد ثبت في الصحيح «أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»".

وأبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان هم من الصحابة ولهم فضائل ومحاسن، وما يحكى عنهم كثير منه كذب والصدق منه إن كانوا فيه مجتهدين فالمجتهد إذا أصاب فله أجران وإذا أخطأ فله أجر وخطؤه يغفر له، وإن قدر أن لهم ذنوبا فالذنوب لا توجب دخول النار مطلقًا؛ إلا إذا انتفت الأسباب المانعة من ذلك وهي عشرة منها: التوبة، ومنها الاستغفار، ومنها الحسنات الماحية، ومنها المصائب المكفرة، ومنها شفاعة النبي - ﷺ-، ومنها شفاعة غيره، ومنها دعاء المؤمنين، ومنها ما يهدى للميت من الثواب والصدقة والعتق، ومنها فتنة القبر، ومنها أهوال القيامة.

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي أنه قال: «خير القرون القرن الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، وحينئذ فمن جزم في واحد من هؤلاء بأن له ذنبا يدخل به النار قطعا فهو كاذب مفتر؛ فإنه لو قال ما لا علم له به لكان مبطلًا فكيف إذا قال ما دلت الدلائل الكثيرة على نقيضه، فمن تكلم فيما شجر بينهم وقد نهى الله عنه من ذمهم أو التعصب لبعضهم بالباطل فهو ظالم معتد"[٤]

المبحث الثامن: السلوك والطريق إلى الله:

عرف الخوارج منذ بداية أمرهم بالزهد والعبادة، ويعتبر هذا الأمر من أخص أوصافهم التي وصفهم بها رسول الله - ﷺ- حيث أشار إلى أنهم فاقوا الصحابة رضي الله عنهم بكثرة عبادتهم من صلاة وصيام وقراءة للقرآن ففي الصحيح قال - ﷺ- فيهم: «يخرج قوم من أمتي يقرءون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»[٥].

وفي رواية أخرى قال - ﷺ- فيهم: «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، برقم: ٣٠٠٩، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٤٠٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، برقم: ٢٨٤٦، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، برقم: ٢٤١٥.

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٤٦٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٤/٤٣١-٤٣٢).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، برقم: ١٠٦٦.

صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[1].

وقد كانوا حقًّا كما أخبر بهم الرسول – ﷺ – وشهد على ذلك حبر هذه الأمة وترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنه حيث قال فيهم لما ذهب لمناظرتهم ورأى شدة اجتهادهم في العبادة: "فدخلت على قوم لم أر قومًا قط أشدَّ اجتهادًا منهم أيديهم كأنها ثفن الإبل ووجوههم معلمة من آثار السجود"[2].

وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج [3]، وهذا ما جعل بعض المسلمين يندمون على قتل من ظهرت عبادته، فقد سيّر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عبد الله بن عون الأحمر إلى حوثرة بن وداع الخارجي، فقتله، فلما رأي ابن عون بوجه حوثرة أثر السجود وكان صاحب عبادة ندم على قتله وقال:

قتلت أخا بني أسد سفاهًا
لعمر أبي فما لقيت رشدي
قتلت مصليًّا محياءَ ليلٍ
طويل الحزن ذا برٍ وقصدِ
قتلت أخا تقي لأنال دنيًا
وذاك لشقوتي وعثار جدي
فهب لي توبة يا رب واغفر
لما قارفت من خطأٍ وعمدٍ[4]

ولكن أهل العلم لم يغتروا بكثرة عبادتهم وزهدهم؛ بل كانوا يرون أنهم ضالون كضلال اليهود والنصارى فقد روى بن وهب وغيره عن سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال ذُكِرت الخوارج واجتهادهم يعني في الصلاة والصيام وتلاوة القرآن عند بن عباس رضي الله عنه فقال: "ليسوا بأشدَّ اجتهادًا من اليهود والنصارى ثم هم يضلون"[5].

ولم ينتفعوا بكثرة عبادتهم ولا بزهدهم لأنها كانت مخالفة لسنة الرسول – ﷺ– قال ابن بطال –رحمه الله– في شرحه لقوله – ﷺ–: «يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم»"فمعناه: أنهم لما تأولوه على غير تأويله لم يرتفع إلى الله ، ولا أثابهم عليه ؛ إذ كانت أعمالهم له مخالفة بسفك دماء من حرم الله دمه وإخافتهم سبلهم، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ۚ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ۚ وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۖ وَمَكْرُ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴾[6]، فبان أن الكلام

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، برقم: ٥٠٥٨، ومسلم في كتاب الكسوف، برقم: ١٠٦٤.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب اللقطة، برقم: ١٨٦٧٨، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٢، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

(٣) منهاج السنة النبوية (١٥٧/٥).

(٤) انظر: الكامل في التاريخ لأبي الحسن الشيباني (٢٧٦/٣)، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت –، ط:٢، ١٤١٥هـ، تحقيق : عبد الله القاضي.

(٥) أخرجه اللالكائي في الاعتقاد برقم: ٢٣١٥، اعتقاد أهل السنة للالكائي (٧/ ١٢٣٣)، دار طيبة– الرياض – ١٤٠٢، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان.

(٦) سورة فاطر: الآية١٠.

الطيب يرتفع إلى الله إذا صحبه عمل صالح يصدقه، ومتى خالفه العمل لم يعتد بالقول، ولا كان لقائله فيه غير العناء"[١].

««وكثرة العمل لا يعدُّ عند الله شيئًا ما لم يكن موافقًا لشرعه ولا يكون موافقًا لشرعه إلا إذا كان صوابًا ولا يكون صوابًا إلا إذا كان على السنة» والقوم أوتوا من قبل تركهم السنة واغترارهم بفهومهم وتأويلاتهم الباطلة للقرآن، وحُقَّ لقوم كهؤلاء أن لا يتنفعوا بعباداتهم وقراءتهم للقرآن ولا يحصلوا من ذلك سوى العناء والمشقة، ولهذا قال فيهم الرسول - ﷺ- «يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم»[٢].

قال ابن عبد البر -رحمه الله-: "فمعناه أنهم لم ينتفعوا بقراءته؛ إذ تأولوه على غير سبيل السنة المبينة له، وإنما حملهم على جهل السنة ومعاداتها وتكفيرهم السلف ومن سلك سبيلهم وردهم لشهاداتهم ورواياتهم تأولوا القرآن بآرائهم فضلوا وأضلوا فلم ينتفعوا به ولا حصلوا من تلاوته إلا على ما يحصل عليه الماضغ الذي يبلع ولا يجاوز ما في فيه من الطعام حنجرته"[٣].

ولما لم يأخذوا بآثار الصحابة رضي الله عنهم وفهمهم للنصوص وأعرضوا عن التأسي بهم، بل وكفروهم ومن ثم تركوا جميع السنن التي أتت من قبلهم، وقعوا في طامات وحماقات ما سبقوا إليه، فتعبدوا بما لم يشرع التعبد به كإيجابهم على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض، «وبعضهم كان يوجب الصلاة عليها في حال حيضها»، وكتعبدهم بالتحليق، مخالفين بذلك شرع الله جل وعلا وإجماع المسلمين[٤].

قال ابن عبد البر -رحمه الله- "وكانوا بتكفيرهم الناس لا يقبلون خبر أحد عن النبي -ﷺ- فلم يعرفوا لذلك شيئًا من سنته وأحكامه المبينة لمجمل كتاب الله والمخبرة عن مراد الله من خطابه في تنزيله بما أراد الله من عباده في شرائعه التي تعبدهم بها، وكتاب الله عربي وألفاظه محتملة للمعاني فلا سبيل إلى مراد الله منها إلا ببيان رسوله ألا ترى إلى قول الله عز وجل ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] وألا ترى أن الصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر الأحكام إنما جاء ذكرها وفرضها في القرآن مجملا ثم بين النبي أحكامها، فمن لم يقبل أخبار العدول عن النبي بذلك ضلَّ وصار في عمياء فلما لم يقبل القوم أخبار الأمة عن نبيها ولم يكن عندهم بنبيهم عدل ولا مؤمن وكفروا عليا وأصحابه فمن دونهم ضلُّوا وأضلوا ومرقوا من الدين وخالفوا سبيل المؤمنين عافانا الله وعصمنا من الضلال كله برحمته وفضله فإنه قادر على ذلك لا شريك له"[٥].

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/٥٨٩-٥٩٠).

(٢) متفق عليه.

(٣) الاستذكار لابن عبد البر(٢/٤٩٩).

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٢٧)، فتح الباري (١٢/٢٨٥).

(٥) التمهيد لابن عبد البر (٢٣/٣٢٤).

الخاتمة:

تم التوصل من خلال هذا البحث إلى عدة نتائج هي:

١- أن الخوارج ينسبون إلي الخروج الذي هو الأصل في نشأتهم كفرقة تعتقد وجوب الخروج على الإمام الشرعي حسب أهوائهم.

٢- أن من أصول الخوارج تكفير المعين والمخالف انطلاقًا من عقيدتهم في أن كل مخالف لهم ظالم، وأن كل ظالم يكفر بظلمه حسب سوء فهمهم من الآيات التي استندوا إليها .

٣- أنالخوارج بخروجهم على علي رضي الله عنه والخلفاء من بعده قد أسسوا منهجًا أدخل الأمة من بعدهم في نفق الفتنة المستمرة بتأصيلهم عقيدة جواز الخروج على كل إمام يخالفهم.

٤- أنه بتتبع هذا البحث يتبين أن من أهم أسباب خروج الخوارج، النزعة العصبية العربية والدوافع السياسية في القديم والحديث.

٥- أن احتجاج الخوارج بالسنة المطهرة المبينة للقرآن الكريم معدوم أو ضعيف وهذا ما كشف مبكرًا مخالفتهم لمنهج الصحابة والتابعين وأهل السنة وجعلهم فرقة من أهل الأهواء.

٦- أنهم عمدوا إلى عموم الآيات النازلة في الكفار فعمموا الحكم بها على المسلمين المخالفين لهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل السنة، وبهذا المسلك سهَّلوا لأهل الخروج من بعدهم عقيدة التكفير للمخالف حاكمًا ومحكومًا.

٧- أن من منهج الخوارج في الأخذ بعموم القرآن تعميم الأحكام الكلية على مسائل الإيمان والقدر حيث كفروا بهذا المنهج كل مخالف بترك واجب أو ارتكاب منهي عنه شرعًا.

توصيات البحث

في خاتمة هذا البحث الذي تتجدد الحاجة لدراسة موضوعاته لتجدد أسبابها كالخروج على ولي الأمر الشرعي، فإننا نوصي بالآتي:

١- أن لب منهج الخوارج وخطره يوجد في أصولهم، فيكتفى ببيانها للناس حتى لا يختلط عليهم خطورة الأصل والفرع الذي لا تأثير له في حياة الأمم عمليًّا.

٢- أن من واجب وسائل الإعلام والجامعات ومراكز البحوث كشف دوافع الخوارج السياسية قديمًا وحديثًا؛ لأنه قد تبين بتركيزهم على الإمامة والخروج المستمر على الحكام أن أهم أهدافهم سياسية وليست دينية كما يدّعون.

٣- ومن التوصيات المهمة عندي صيانة فئة الشباب من هؤلاء الذين يخدعونهم باسم الدين فيغررون بهم من خلال وسائلهم المختلفة في هذا العصر حتى يقعوا في غواية الخروج والفتنة والوقوع في المهالك بقتل أنفسهم وتدمير العباد والبلاد بشرور لا تقتصر عليهم، وتكون صيانتهم بفتح باب تعلم العلم الشرعي من أهله المعروفين بالإستقامة في المساجد والبيوت والمعاهد والجامعات المعروفة بحسن مناهجها

حتى يتحصنوا ضد مناهج هؤلاء المنحرفين ويتدينوا دينًا شرعيًّا صحيحًا.

فهرس المصادر والمراجع:

الإبانة عن أصول الديانة للأشعري ١٠٥[دار الأنصار -القاهرة- ط:١، ١٣٩٧هـ، بتحقيق: د فوقية حسين محمود].

إثبات الشفاعة للذهبي [أضواء السلف، ط:١، ١٤٢٠هـ، بتحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد].

الأحكام السلطانية للماوردي ٥ [دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤٠٥هـ].

اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي [دار طيبة- الرياض - ١٤٠٢، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان].

البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين لنور الدين الصابوني ١٤٩ [دار المعارف بمصر، ١٩٦٩م، بتحقيق: الدكتور فتح الله خليف].

البداية والنهاية ١٨٩/٧[دار مكتبة المعارف - بيروت].

بيان تلبيس الجهمية (٣٠٢/٢)، [مطبعة الحكومة -مكة المكرمة-، ط:١، ١٣٩٢هـ، بتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم].

تاج العروس للزبيدي ٣٨٣/٢٦ [دار: الهداية،].

تاريخ التشريع الإسلامي ٢٦٨[مكتبة المعارف -الرياض- ط:١، ١٤١٣].

تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبو زهرة [دار الفكر العربي، القاهرة، دون ذكر الطبعة والتاريخ].

التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية للاسفراييني [عالم الكتب، لبنان، ط:١، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: كمال يوسف الحوت].

تفسير البغوي ٣٠١/٢ [دار المعرفة -بيروت-].

تفسير البيضاوي (١١٠/١) [دار الفكر - بيروت].

تفسير الثعلبي (٣٦٢/٣-٣٦٣) [دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:١، ١٤٢٢هـ، بتحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور].

تفسير الطبري (٩/١١) [دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ].

تفسير القرطبي (٣١٨/١٥- ٣١٩) [دار الشعب، القاهرة].

تفسير القرطبي (٣١٠/١٠) [دار النشر: دار الشعب - القاهرة].

التفسير الكبير للرازي (١٤٢/٣وما بعدها) [دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢١هـ].

تفسير مجاهد (٥٦٥/٢-٥٦٦) [دار المنشورات العلمية، بيروت، بتحقيق: عبد الرحمن الطاهر السورتي].

تفسير مقاتل بن سليمان (٥١٤/٣) [دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤٢٤هـ، بتحقيق: أحمد فريد].

تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة (٣٣٦/١) [مكتبة الرشد، ط:٣، ١٤٢٦هـ].

التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للمطلي٥٣ [المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٨هـ، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مصر].

تهذيب اللغة (٢٧/٧). [دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط:١، ٢٠٠١م].

الجامع الصحيح والمسند المختصر لأحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - للبخاري [دار: ابن كثير — اليمامة- بيروت، ط:٣، ١٤٠٧هـ].

الجماع الصغير لمحمد بن يوسف أطفيش الإباضي٤١ [وزارة التراث القومي والثقافة —سلطنة عمان -١٤٠٦هـ].

الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف للأمير نشوان الحميري المعتزلي١٩٩-٢٠٠ [دار آزال للطباعة -بيروت-، ط:٢، ١٩٨٥م، بتحقيق: كمال مصطفي].

الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف للأمير نشوان الحميري المعتزلي ١٩٩-٢٠٠ [دار آزال للطباعة -بيروت-، ط:٢، ١٩٨٥م، بتحقيق: كمال مصطفي].

الخوارج في العصر الأموي للدكتور نايف معروف [دار الطليعة، بيروت، ط:١، ١٩٧٧م، ١٣٩٧هـ]

مقدمة ابن خلدون [دار القلم، بيروت، ط:٥، ١٩٨٤م]، الفصل في الملل (٧٢/٤).

الخوارج لسليمان الغصن٤٦، [دار كنوز إشبيليا، ط:١، ١٤٣٠هـ].

الخوارج لناصر العقل٢١ [دار اشبيليا، ط:١، ١٤١٩هـ].

دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين لأحمد جلي ص٤٠ [دار: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية،ط:١، ١٤٠٦هـ].

رسالة إلى أهل الثغر٢٧٢ [مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط: ١، ١٤٠٩هـ، بتحقيق: عبد الله شاكر المصري].

سنن أبي داود (٢١٩/٤) [المكتبة العصرية، بيروت، بتحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد].

سنن الترمذي (٩/٥) [شركة مكتبة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي - مصر، ط: ٢، ١٣٩٥ هـ، بتحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون].

سنن النسائي (١١٢/٨) [مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط:٢، ١٤٠٦هـ، بتحقيق: عبد الفتاح أبو غده].

شرح الإيمان والإسلام وتسمية الفرق والرد عليهم ٤٥ [دار الضياء - طنطا / مصر -، ط: ١، ١٤٢٤هـ].

شرح السنة (٣٩/١) [المكتب الإسلامي، دمشق وبيروت، ط: ٢، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاوش].

شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٩٣[دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت -، ط: ٤ ١٣٩١هـ].

شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٥٨/٣) [مكتبة الرشد، السعودية، ط: ٢، ١٤٢٣هـ، بتحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم].

الصارم المسلول لابن تيمية ٣٥٠/٢[دار ابن حزم، بيروت- ط:١، ١٤١٧هـ، بتحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، ومحمد كبير شودري].

طبقات الحنابلة (٣٤/١) [دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: محمد حامد الفقي].

طبقات الحنابلة [دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: محمد حامد الفقي].

طرح التثريب في شرح التقريب [دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ٢٠٠٠م، بتحقيق: عبد القادر محمد علي].

العقد الفريد لعبد ربه الأندلسي (١٣٠/٤) [دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:٣، ١٤٢٠هـ].

غياث الأمم للجويني[دار الدعوة، الاسكندرية، ط: ١، ١٩٧٩م، بتحقيق: د فؤاد عبد المنعم، ود مصطفي حلمي].

الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣٨/٥) [دار المعرفة -بيروت-، تحقيق: قدم له حسنين محمد مخلوف].

فتح الباري (٢٨٥/١٢- ٢٨٦) [دار المعرفة، بيروت].

الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٥٧[دار الآفاق الجديدة -بيروت- ط:٢، ١٩٧٧م].

الفروق للقرافي (٣٥٧/٤) [دار الكتب العلمية -بيروت-، ط:١، ١٤١٨هـ، بتحقيق: خليل المنصور].

الفقه الأكبر المنسوب لأبي حنيفة ١٣٧[مكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ط: ١، ١٤١٩هـ].

الكافي في فقه ابن حنبل لابن قدامة المقدسي (١٤٦/٤-١٤٨) [دار: المكتب الإسلامي-بيروت].

الكامل في التاريخ لأبي الحسن الشيباني [دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت -، ط:٢.

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه (٤٢/٢٩) [مكتبة ابن تيمية، ط:٢، بتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم].

لسان العرب (٢٥٠/٢) [دار صادر، ط:١].

المسند للإمام أحمد [مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤٢١هـ، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد وآخرون].

المصنف لعبد الرزاق [دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٢، ١٤٠٣هـ، بتحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي].

معارج القبول (١٠١٨/٣) [دار ابن القيم، الدمام، ط: ١، ١٤١٠هـ، بتحقيق: عمر بن محمود أبو عمر].

مقالات الإسلاميين للأشعري [دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ٣].

النبوات لابن تيمية١٤٤ [المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٦هـ].